قـرار
تقسيم فلسطين
واتفاقيات أخرى

قرار
تقسيم فلسطين
واتفاقيات أخرى

النّص الكامل مع تعليق وخريطة

الرّكن
للطباعة والنشر

الطبعة الثالثة
بيروت ـ 1989
الركن للنشر

القرار رقم *181* الذي اتخذته هيئة الأمم المتحدة بتاريخ *29* تشرين الثاني سنة *1947* بشأن تقسيم فلسطين بين العرب واليهود

أعلن سعادة:
ان يوم ثلاثين تشرين الثاني هو يوم حداد للقوميين الاجتماعيين وعبرة للأمة السورية

في 1 كانون الأول 1947

مقدمة الطبعة الأولى 1950

تعلو اليوم في أوساط العالم العربي اصوات رسمية وشعبية تطالب بحل المشكلة الفلسطينية على أساس قرارات الامم المتحدة. ويؤلف قرار التقسيم اساس هذه القرارات جميعاً إذ تستوحي كلها روحه وتحاول تنفيذ ما جاء فيه من نصوص وتوجيهات ولما كان أكثر الناس لا يذكرون من ذلك القرار إلا بعض المعلومات الغامضة التي تتعلق بحدود الدولتين المقترحتين، لذلك فإننا نقدم في هذا الكتاب النص الحرفي لقرار التقسيم الذي اتخذته الجمعية العمومية لهيئة الامم المتحدة في جلستها العامة الثامنة والعشرين بعد المئة المنعقدة بتاريخ *29* تشرين الثاني *1947*. والنص مأخوذ من «الكتاب السنوي للأمم المتحدة لعام 1947-1948 ص 247-256 .

تحليل القرار: يبدأ قرار هيئة الامم المتحدة بأن ينص على إنهاء الانتداب البريطاني على فلسطين وسحب القوات البريطانية الموجودة فيها. كما يتبع ذلك بالنص على إنشاء دولتين في فلسطين: الأولى عربية والثانية يهودية وعلى وضع القدس وضواحيها تحت نظام دولي خاص لمدة عشر سنوات.

وتصبح هذه القرارات نافذة نهائيـاً قبل بـدء تشرين الأول من عام *1948*.

وتتـألف لجنة تحضيـرية تعمـل على تنفيـذ قـرار التقسيم مؤلفة من مندوبي خمس دول اعضاء في الامم المتحدة وتؤمن الادارة والأمن بعـد انسحاب القـوات المنتـدبـة وتعمـل على إنشـاء الادارتين العـربيـة واليهـوديـة في كـل من الـدولتين المقترحتين. وتتألف هـذه الادارة الموقتـة من مجلس حكومي منتخب. وقـد ضمن قرار هيئـة الامم المتحدة حـرية الانتقـال للأشخاص بين الدولتين المقترحتين وإلى مدينة القـدس. كما فرض على كل واحـدة مـن الدولتين تقـديم تصريـح إلى هيئة الامم المتحدة يكون بمثابة خطوط رئيسية لدستور تلـك الدولـة ويحدد الضمانات الخاصة بالاماكن المقدسة وحقوق الاقليـات الدينية ومجموعة من التعهدات الدولية والمالية.

ويمـر القرار بعـد ذلك إلى قسم شـديد الخطـورة هو ذلـك القسم المتعلق بـاقامـة وحدة اقتصـادية بين أجـزاء فلسطين الثلاثة.

وتشتمـل هذه الـوحدة على وحـدة جمركيـة ووحـدة النقـد ووحدة في مشاريع الري ومشاريع القوة الكهربائية. كما ينشأ مجلس اقتصادي مشترك يدير هذه الوحدة. ونص القرار أيضاً على حرية الترانزيت والتنقل بين المناطق الثلاث.

وأخيراً بعد أن تنفذ الدولتان هذه التعهـدات ينظر في أمـر قبولهما في الامم المتحدة. أما مدينة القـدس فستوضـع تحت إشراف مجلس الوصـاية التـابع لهيئـة الامم المتحدة الـذي ينتخب لها حاكماً عاماً يعاونه بوليس دولي. وأخيراً فإن القـرار

ينص على الطلب من جميع الدول ذات العلاقة التنازل عن الامتيازات الممنوحة لها سواء اثناء الانتداب أو من قبل الدولة العثمانية.

هذا هو ملخص القرار المشؤوم الذي اتخذته هيئة الامم المتحدة بتقسيم فلسطين. وهذا القرار هو في الاساس قرار لا حقوقي لأنه صادر عن سلطة غير مختصة. فإن هيئة الامم المتحدة لا تملك حق التصرف بأرض بلادنا ولا تملك حق إصدار اي قرار يخالف مصلحتنا ويعطل حقوقنا. إن الاساس الذي بني عليه هذا القرار فاسد ولذلك اصبح القرار بمجموعه باطلاً لا يمكن القبول به. أي شعب يمكنه أن يسمح باقتطاع اجزاء من أرض آبائه واجداده وتقديمها غنيمة باردة لمجموعة متنافرة من البشر تقاطرت من جميع بلدان العالم، يسوقها حقدها وانكماشها وتدفعها خيالات واوهام، تدعي لها حقوقاً وتسعى لاقامة اغتصاب بربري في أرضه؟ أي شعب يمكنه أن يقبل بتشريد مئات الألوف من ابنائه، والقائهم فريسة دسمة في اشداق العوز والحرمان، يعانون الذل والجوع، ليحتل بيوتهم شعب غريب، ويستغل جهد ايامهم وينعم بجنى اتعابهم؟

لم يعرف العالم في هذا القرن مأساة تفوق في فظاعتها مأساة فلسطين، ولم تعرف بلادنا في تاريخها الطويل نكبة مثل هذه النكبة ولئن كانت بلادنا قد تعرضت لكثير من الغزوات وعرفت عشرات من الفاتحين، فإن واحداً منهم لم يرتكب في الأرض المقدسة ما ارتكبه اليهود فيها من موبقات وما زرعوه من مفاسد وفظائع وويلات.

فتاريخ اليهود في فلسطين ليس إلا عبارة عن غدر وخيانات ترافقها المذابح الدامية والتخريب البربري، وما تعاليمهم ووصاياهم إلا أوامر قطعية لا تقبل كل حي في الأرض التي يحتلونها، لا يبقون طفلاً ولا شيخاً، رجلاً ولا إمرأة،ولا حيواناً. وما فعله اليهود في هجومهم الغادر الأول على فلسطين حوالي القرن الثالث عشر قبل الميلاد، عادوا فكرروه في القرن العشرين بعد الميلاد. (راجع وصايا إله اليهود لهم في سفر اصحاح).

إن التخريب صفة ملازمة للنفسية اليهودية. والوحشية التي ينفذ بها اليهود مؤامراتهم اصبحت معروفة. ولن ننتظر من هذه الفئة من البشر التي تحجرت في موقفها منذ آلاف السنين، وتجمدت عقليتها على اساليب المكر والقسوة والغدر ان تتغير اليوم. إن هذه الفئة الدخيلة التي تخلصنا من ارجاسها منذ عشرين قرناً قد عاد قرار التقسيم ليحاول زرعها بيننا من جديد بعد أن جرب اكسابها صفة الدولة المشروعة والحكم القانوني.

كان تمركز اليهود في فلسطين، منذ أواخر القرن التاسع عشر، يسير حسب خطة مدروسة. إذ كان همهم أن يقيموا مستعمراتهم في السهول الخصبة التي كانت مهملة إذ ذاك نتيجة للاستعمار التركي والاقطاع، وفي المراكز الستراتيجية الحساسة حتى اصبحت كل مستعمرة منها تعد مفتاح منطقة كاملة. وهكذا تجمع اليهود في سهل الحولة ومرج ابن عامر وعلى الساحل كله من الشمال إلى الجنوب.

وسعت اليهودية العالمية، بما لها من نفوذ كبير في دول

العالم اجمع حتى تمكنت من أن تهيىء الجو طوال خمسين عاماً لليوم الذي طرحت فيه مسألة فلسطين على بساط البحث في الأمم المتحدة عام *1947*، وكانت النتيحة صدور قرار التقسيم بعد أن اتفقت الجبهتان المتنازعتان، الغربية والسوفياتية، للمرة الأولى على اغتصاب ارضنا وتشريد مواطنينا.

ولم يكن قرار التقسيم إلا تنفيذاً لجزء يسير من مخططات اليهودية العالمية التي تريد استرجاع مملكة سليمان التي تقول اكاذيبهم أنها امتدت من اعالي الفرات الى تخوم مصر. فقد جاء تخطيط حدود الدولتين المقترحتين، العربية واليهودية، كما أرادت اليهودية العالمية أن يكون، حين جمع في أيدي اليهود اخصب السهول الساحلية مع سهل الحولة وغور بيسان، ومرج ابن عامر، واعطاهم النقب كله بما فيه من امكانيات زراعية وثروات معدنية وبترولية مدفونة بالاضافة إلى منفذ على البحر الاحمر والبحر الميت وخزانات المياه الكبرى في فلسطين: الحولة وطبريا. وأخذ بعين الاعتبار مشاريعهم المائية المقترحة في البطون وغيرها.

وكان اليهود في برامجهم المدروسة يهيئون انفسهم ليكونوا مركزاً صناعياً ضخماً يغرق الشرق الاوسط ومنها اسواق الدول العربية بمصنوعاته المتنوعة ولذلك حرص قرار التقسيم على إقامة وحدة اقتصادية تامة بين الدولتين المقترحتين.

وهذه الوحدة الاقتصادية هي التي سوف تسمح لصادرات اليهود الصناعية والزراعية ان تسيطر على أسواق الدول العربية كلها سيطرة تامة ما دامت الدولة العربية المقترحة في

فلسطين لا يمكنهـا إلا أن تؤلف مـع الدولة اليهـوديـة هـذه الوحدة، كما أنها لا بـد وأن تنضم من جهة ثـانية إلى جـامعة الدول العربية فتكتسب بذلك صفة المساواة مع الدول العربيـة الأخـرى، إن حرص اليهـود على إقامـة هذه الـدولة العـربية، حسب نص قرار التقسيم، لا يقل عن حـرصهم على مصالحهم الخـاصة، لأن هـذه الدولـة هي المنفذ الاقتصـادي الـوحيـد المفتوح على الدول العربية امامهم. وإذا علمنا أن اقتصاديات الدولة اليهودية في فلسطين وبالتالي حيـاتها كلهـا لا يمكن ان تستقيم إذا لم تفتـح اسـواق العـالم العـربي امـام منتجـات اليهـود، علمنا مبلـغ اهمية تنفيـذ قرار التقسيم وإقـامة دولـة عربية يـرتبطون معهـا بوحـدة اقتصاديـة بالنسبـة لمستقبلهم وحياتهم.

ولما كانت مخططـات اليهود الاجـرامية لن تقف عنـد الحد الذي اعطاهم إياه قرار التقسيم، وكانوا يستعدون لجولة ثانيـة يغتصبون فيها ارضاً جديدة ويشردون مواطنين لنا من جـديد، لذلك فإن جمع المعلومات الاكيـدة عن الدول العـربية يصبـح امـراً حيويـاً لهم. وقد نص قـرار التقسيم، تنفيذاً لـذلـك على حرية تنقل الاشخاص بين الـدولتين المقترحتين، ومن الـدولة العربية بالطبع إلى الدول العربية الأخرى. وهـذا التنقل الحـر يفيد اليهود أيضاً بما يمكنهم أن يقدموه من مغـريات لشبـاب الدول العربية والعالم العربي اجمع فتصبح ملاهيهم وحاناتهم المحرقة التي تتبخر عليها ثروات الشباب الطائش كما تبخـرت ثروات كثيرة من قبل.

ولن نقف طويلاً عند تدويل مدينة القدس، الذي يجعل هـذه

المدينة ملتقى لكل مؤامرات اليهود بما يقدمه النظـام المقترح من تسهيـلات وحــريـات لهم ان في النـقـل أو في التـعليم والتجارة واستقلال في المؤسسات الدينية العامـة. فإذا عجـز اليهود عن ايجاد منفذ لهم على العالم العربي عن طريق الدولة العربية المقترحة فإن ذلك لن يعجزهم عن طريق تدويل مـدينة القدس.

ليس قـرار التقسيم في النهايـة إلا نصراً أكيـداً لليهوديـة العـالمية وتـرسيخاً لاغتصـابهم الســابق وتمهيـداً لاغتصــاب جديد. إنه صنيعة ايديهم وحلقة من مخططاتهم.

الأحداث التاريخيّة

كان اليهود قد ابتدأوا عن طريق عصابتي الارغـون وشترن حملة ارهابيـة شديـدة ضد القـوات البريطـانية في فلسطين، تمهيداً لاثارة المســألة الفلسطينيـة على صعيد عـالمي، وذلك منذ انتهاء الحرب في أوروبا. ومـا إن اعلن قرار التقسيم حتى اتسع نطاق العمليات الحربية في فلسطين وقام الشعب يـدافع عن ارضه وحقوقـه بما ملـك من وسائـل القتال. رفض الشعب كله، قرار هيئة الامم المتحدة، وامتنع عن ارسال منـدوبيه إلى اللجان المقترحة لتنظيم تنفيذ القـرار وانتقال السلطـة إلى كل من الـدولتين المقترحتين. ولكن الـدولة المنتـدبـة والـوكـالـة اليهودية قبلتا بالأمر وأعلن البريطانيون أنهم ســوف ينسحبون نهائياً من البلاد في الخامس عشر من أيار عام *1948* وابتدأوا بـالفعل يتخلـون عن بعض المنـاطق تـاركينهـا لادارة محليـة مرتجلة.

وتطوع المناضلون من شباب الدول العربية وتألفت اللجان في هذه الدول وكلهم يعمل في خط واحد واتجاه واحد هو دفع قرار التقسيم بالقوة. لقد رأى الناس في ذلك الوقت أن هذا القرار رغم انه لم ينشر كاملاً هو قرار جائر فكانوا على استعداد لبذل الدم رخيصاً في سبيل مقاومته ومنع تنفيذه.

وما أن اقبل الخامس عشر من أيار عام *1948* وفلسطين بركان يلتهب حتى كانت الدول العربية ترسل بجيوشها لتقاوم هي ايضاً، على ما قالت إذ ذاك، قرار التقسيم ولتساعد الفلسطينيين على الاحتفاظ باراضيهم وبيوتهم.

وليس لنا أن نثير هنا مناورات الهدنة الأولى وما رافقها من تخاذل وخيانة، ولن نفصل في تفكك قوى الدول العربية بعدها وقبولها بالهدنة الثانية ومفاوضات رودس التي انتهت باقرار الوضع القائم اليوم في فلسطين بعد أن احتل اليهود، بالاضافة إلى ما أعطاهم اياه قرار التقسيم، الجليل الغربي كله والنقب كله ومنطقة اللد ـ الرملة ومطارها العالمي، ويافا وبعض الأراضي الاخرى في منطقة المثلث والقوس.

إن ما يهمنا ان نشدد عليه في هذه المقدمة هو الوضع النفسي العام الذي كان عليه الشعب في فلسطين خاصة والدول العربية عامة حين صدور قرار التقسيم عام *1947* إذ اندفع كل قادر على حمل السلاح للحرب اندفاعاً تلقائياً، معلناً بذلك رفضه الفعلي لهذا القرار الجائر واستعداده الاكيد للموت دون حقه.

ولكن اليهودية العالمية التي استمرت تغذي بحقدها المجرم

صدور اليهود طوال الفي عام، لا يمكن أن تيأس في فترة سنوات. وهكذا راحت الدعاية اليهودية منذ عام *1948* تحاول بشتى الطرق والوسائل ان ترسخ في اذهاننا أن الحل الوحيد لمشكلة فلسطين يمكن في تنفيذ مقررات الامم المتحدة وعلى رأسها هذا القرار الغاشم المجرم. واستعملت للوصول إلى غايتها هذه جميع الاساليب، فاعتمدت على النقمة التي يولدها الحرمان والجوع والتشرد في نفوس ابناء فلسطين والتي تدفع بهم للبحث الدائم عن حل يخلصهم مهما كان شكله، من حياة الذل والاستجداء التي يعيشون فيها، واعتمدت على الشقاق الذي زرعته هي بين الدول العربية ووقعت هذه الدول في حبائل اليهودية العالمية فتنازعت وتناحرت، وخدمت بذلك مقاصد اليهود من حيث لا تريد، واعتمدت على اعتياد الوضع الراهن الذي فرضته اليهودية العالمية علينا، فقد اعتاد الشعب أن يسمع «باسرائيل» وأن يرى اليهود على حدود ارضه واعتاد ان يتكيف مع هذا الوضع الزري القائم فاصبح وكأنه يقبله قبولاً ضمنياً، واعتمدت اليهودية العالمية اخيراً على جماعة من الضالين المارقين من أبناء امتنا الذين اخذوا في هذه الفترة الاخيرة بالذات يحاولون إيهامنا أن اليهود شعب مسالم يمكننا إقامة علاقات طيبة طبيعية معهم وأن المجرمين منهم هم حكامهم فقط الذين يدعونهم «بالصهيونيين خدام الاستعمار». هذا بالإضافة إلى اعتماد اليهود على الحالة العالمية المتوترة التي تفرض وجود نوع من الاستقرار في الشرق الاوسط ولو على حساب شعبنا وحقوقنا.

اننا لم نحلل كل ركيزة من هذه الركائز التي اعتمدتها

وشجعتها اليهودية العالمية لتصل إلى تنفيذ مخططاتها الاجرامية في بلادنا، بل نكتفي بان نشير إلى هذا التيار الداخلي الاخير الذي يريد أن يفرق بين «حكام إسرائيل» وبين اليهود عامة. إن القول بمثل هذا الرأي خيانة صريحة واضحة. لأن اليهودي في أي بلد كان وفي أي زمان وجد هو يهودي قبل كل شيء يسعى لمجد «إسرائيل» وعز «صهيون».

إن اليهود هم الذين ذبحوا نساء دير ياسين لا حكامهم فقط، هم الذين قتلوا ومثلوا باطفال قبية ونحالين لا حكامهم، هم الذين يحتلون ارضنا ويعيشون في بيوتنا ويستعملون اغراضنا ويستثمرون البساتين التي زرعناها بعرق جباهنا وروَيناها بدماء قلوبنا، هم اليهود، اليهود كلهم، جميعهم لا حكامهم فقط ولا الصهيونيين منهم فحسب. إننا نعلن أن هذا التيار خائن يخدم اليهودية العالمية بناء على أوامر يتلقاها من عواصم اجنبية، وهناك تيار آخر سمعناه يطالب منذ فترة قصيرة بان يعيش اليهود كمواطنين مسالمين في دولة عربية تقوم في فلسطين، وهذا التيار الثاني انما ينبثق عن جهل فاضح لعقلية اليهود ونفسيتهم وتاريخهم. فاليهود يعتقدون حسبما تربيهم كتبهم وتعاليمهم انهم شعب الله المختار، وباقي الامم ليست سوى «خنازير بخسة» خلقهم الله لخدمة اسرائيل وشعب إسرائيل. فاليهود في كل مكان نزلوا فيه، كانوا جماعة منعزلة تحاول استثمار المجتمع الذي تعيش على خيراته، فتتاجر به وتنشر فيه الفسق والفجور والانحطاط مما يسهل استغلالها الكلي لامكانياته. ولم تبدأ مذابح اليهود في أوروبا مع ظهور هتلر والنازية، بل ابتدأت منذ القرون الوسطى، منذ أن ابتدأ الاوروبيون يتنبهون لاخطار اليهود ومكائدهم

واجرامهم.ثم أليس سبيهم الاول إلى نينوى، وسبيهم الثاني إلى بابل وهدم هيكلهم على يد نبوخذ نصر، ثم هدمه من جديد على يد تيطس وتشريدهم في العالم كله في القرن الاول ومطلع القرن الثاني للميلاد، دليلًا كافياً على أن اليهود لا يمكن ان يمتزجوا معنا، ولا مع أي شعب آخر يحلون في أرضه. إن هذا التيار الذي يعتبر نفسه ناجحاً من الناحية السياسية بمثل هذه التصريحات، نعتبره نحن فاشلاً كل الفشل، وخطراً كل الخطر.

اما الناحية الخارجية فإننا نؤكد ان القوات الخارجية كلها، سواء اجاءت من الشرق ام من الغرب، لأعجز عن أن تفرض علينا أو تقودنا إلى حل لا نريده نحن إذا كان لنا من تراصنا الداخلي واتحادنا واستعدادنا للموت في سبيل اهدافنا، القوة الداخلية الكفيلة بنبذ كل الاغراءات المادية وتحطيم كل المفاسد الانانية والقضاء على كل خائن دساس في صفوفنا. إن القوى الخارجية لا بد لها من ان تنحني أمام ارادتنا وعزمنا وتصميمنا إذا وجدت ان لا فجوة في صفوفنا ولا انهزامية في روحيتنا ولا تخاذل في نفوسنا. إن قوتنا، وقوتنا وحدها هي الكفيلة بفرض حقنا واحقاق هذا الحق.

لم تيأس اليهودية العالمية بل اندفعت تعمل بنشاط طوال هذه السنوات الاخيرة، معتمدة على ما في داخل صفنا من ثغرات وعلى ما في أيديها من قوى، فإذا بالاصوات تتعالى اليوم، من سياسيينا وشعبنا: تطالب بحل المشكلة الفلسطينية على اساس قرارات الامم المتحدة، وفي مقدمتها قرار التقسيم.

لقد وصلت اليهودية العالمية بذلك الى ما تريد، وصلت الى

جعلنا نحن في موقف المستجدي، في موقف المتهالك على هذه التسوية في حين انها جعلت نفسها هي في موقف الأقوى الذي يجعل قبوله بقرارات هيئة الامم المتحدة تنازلاً منه وتضحية.

ولم تكن اليهودية العالمية لتريد في هذه المرحلة الأولى من مخططها التوسعي، إلا الوصول الى هذه النتيجة فوصلت. لقد نفذ اليهود فينا كل رغباتهم فاحتلوا أرضنا وشردوا مواطنينا ثم تركونا نعتقد أن هذا الاغتصاب يمكن أن يصبح شرعياً، والتشريد قانونياً إذا نفذ قرار التقسيم وما لحق بقرار التقسيم من قرارات. لقد ربحوا هذه الجولة الاذاعية الهامة عندما بتنا نحن نطالب بتنفيذ قرارات الامم المتحدة، عندما اصبحنا نحن في موقف الضعيف الذي يعتدى عليه فيهرع إلى اصل بلائه، إلى الامم المتحدة، يستجير ويستغيث لتصدر هذه الهيئة قراراً بلوم أو شجباً لاعتداء.

وكما كانت الامم المتحدة هيئة غير مختصة عند اصدارها قرار التقسيم فهي تبقى غير مختصة ايضاً في كل ما يتعلق بمسألة فلسطين وما يمكن أن يتفرع عنها. اننا نحن الشعب المختص الوحيد، والهيئة ذات العلاقة وحدها، ولنا نحن وحدنا ان نفرض الحل الذي نراه منسجماً مع حقوقنا الطبيعية في أرضنا ومع مصلحتنا وارداتنا.

مطالب الشعب

إننا بعد عرضنا السابق لقرار التقسيم وما رافقه وتبعه من مؤامرات يهودية وتراجع في موقف الساسة العرب، ندعوا

الشعب للتمسك بالاهداف التالية؛ مستعداً لتنفيذها وفرضها عندما يحين الوقت لذلك:

1 ـ رفض قرار التقسيم وكل قـرارات هيئة الامم المتحـدة التي تقود الى الاعتراف العلني أو الضمني بقيام دولة يهودية في فلسطين.

2 ـ رفض كل محاولة سياسيـة او شعبية تـرمي إلى إقرار صلح مع اليهود.

3 ـ تحطيم كل دعوة تريد أن تصور اليهود كشعب مسـالم يمكن أن يعيش معنـا بسلام او تـريد أن تفصـل بين اليهـود وحكام اسرائيل والصهيونية لانهم كلهم سواسية في الاجرام.

4ـ الاستعداد الشعبي والحكومي للجولة القـادمة التي لا بـد وأن نصل إليهـا، فإمـا ان نحطم دولة اليهـود او تمتد هي على حسابنا ـ إن معركتنا مع اليهود هي معركة موت أو حياة. والموت فيها لليهود المجرمين المغتصبين!...

5 ـ لا استقـرار في بلادنـا ولا اطمئنان في نفـوسنـا حتى نزيل آخر يهودي من ارضنا.

6 ـ تـأييد الحـركات الشعبيـة التي تخدم هـذه الاهـداف ومساندتها بقوة.

ايها المواطنون.

إن الخطر رابض على صدورنا، والعدو متربص بنا، يحيـك مؤامراته ويدس سمومـه فينا بحـذق ومهارة، فـإياكم ومـزالق الخطر، واستعدوا ليوم قريب.

ع. فخر الدين

مقدمة الطبعة الثالثة

اعيد طبع هذا الكتيب سنة 1955 في دمشق وكان الحافز لاعادة طبعه ما كان يطبقه المغتصب من مخططه التوسعي وما حصلنا عليه من تفاصيل هذا المخطط ونشرناها في جريدتنا اليومية مع الرسوم والتفاصيل، أما هذه الطبعة فهي تلبية لرغبة مواطن نحترم رأيه الذي ينبع عن صفاء الشعور بالمسؤولية التي يجب ان يتحلى بها الذي يستحق ان يوصف بـ «رجل دولة» بمعنى الارتفاع من مرتبة الفردانية وحب الذات وتقديم الخصوصيات الى السمو ورهافة الشعور بمصلحة الشعب وجعلها فوق كل مصلحة وإلى مرتبة المستنيرين معرفيا بما يجود الحياة للشعب كله والعمل الإرادي لتحقيق ما وضحت حقيقته بالمعرفة.

فإلى المواطن المستحق وإلى أمثاله وأيضاً الى الذين بشعور الفطرة تشرئب تطلعاتهم إلى تحقيق الافضل. نقدم هذه الطبعة الثالثة.

دار الركن للنشر
بيروت ـ 1989

مـدخل

هكذا مزَّق الاستعمار بلادنا
الشرق والغرب يتآمران على سيادة الأمة السورية

الـذين يدعـون الغيرة على مصلحـة الامة والعـالم العربي، فيزحفون نحـو ما هـو خارج عنـا لتحقيق «التحرر» في عمليـة تقرير المصير، هم في الدرجة الأولى وقبل كل شيء في طليعة العـوامل التي تفسـح للمداخـلات الطـامعـة في بسط النفـوذ وتقييد حرية الشعب في تقرير مصيره.

ولعـل الأحداث الجـاريـة اليـوم في طـول العـالم العـربي وعرضه وبصورة خاصة في الهلال الخصيب أكثـر من تأكيـد على أن محـركيها يساعدون بهذه الطريقـة أو تلـك في تعيين مجالات الانطلاق العملي للقـوى الخارجيـة التي لا يهمـها ممـا يجـري سوى تحقيق الأهـداف التي خططت لهـا ابـان الحكم العثماني وبعد انهياره.

ولا نخـال المـراقبين الـذين رافقـوا مجـرى العمليـات

الاستعمارية منذ الحرب العالمية الأولى حتى اليوم، إلا مدركين خطورة الخطط المستهدفة اقتسام البلاد إلى مناطق نفوذ، بفضل عقلية الحكم عندنا، وسيطرة الاتكالية على اكثر الشؤون القومية.

لقد اعتمد «قادة الوطنية» خلال السيطرة العثمانية على الحلفاء لتحرير الامة من نير الاستعمار التركي، فكانت النتيجة أن ذهب الاتراك ليحل مكانهم الانكليز والفرنسيون فيقتسمون سورية فيما بينهم. وقد افضى هذا الاقتسام في سياق التخطيط الاستعماري الى سلخ لواء الاسكندرون عن سورية ضماناً لمصالح المستعمرين خلال الحرب العالمية الثانية. ثم جاء دور فلسطين بعد أن وضعت الحرب اوزارها...

وكانت المأساة التي هزت ضمير العالم حين وقف الغرب والشرق لاعلان حق اليهود في إقامة دولة لهم في قلب الوطن السوري. فكانت «إسرائيل» مجموعة عصابات من شذاذ الافاق تدعمهم موسكو وتساندهم لندن وواشنطن وباريس تحقيقاً لاستمرار السيطرة على هذه البقعة الحساسة من العالم.

فالولايات المتحدة وبريطانية وفرنسة وهي التي اعتقدت أن مصلحتها تقتضي أن يسلب السوريون حقوقهم في فلسطين، تجاهلت أو هي استبعدت ما يمكن أن يحدثه وجود اليهود كدولة في منطقة تتجه اليها انظار العالم كله.

وكان لا بد للاتحاد السوفياتي وهو الذي كان يخطط منذ أمد بعيد لتحقيق هذه الفكرة من أن يساعد في تدعيم

«إسرائيل»، رغبة منه في إحداث ما يفسح له للتغلغل في الشرق الاوسط وبصورة خاصة في الهلال الخصيب كما هو حاصل الآن تماماً. فالسوفيات الذين لم تبدر منهم حتى اليوم اية بادرة من شأنها دعم العالم العربي عملياً في وجه «إسرائيل» كانوا على أتم ما تكون المعرفة، في أن تشريد الفلسطينيين السوريين من ارضهم سيخلق جواً من التوتر يساعد في توليد النقمة على الغرب وبالتالي على الذين برزوا في مسرحية *1948* من القائمين على الأمور في العالم العربي، فيتم للشيوعية ما ارادت منذ أن بدأت تعدّ العدة للسيطرة على العالم عن طريق افساح المجال للأحزاب الشيوعية لاستغلال التململات الشعبية والوصول إلى الحكم أو على الأقل السيطرة على المراكز الحساسة كما نلاحظ اليوم في الشام.

ويهمنا هنا أن يدرك القاريء ان المؤامرة التي جزأت الوطن وافسحت لقيام «إسرائيل» مسؤولة عنها بالدرجة الأولى العقلية الاتكالية المسيطرة على من اولوا زمام الامور فاهملوا درس مفهوم الحكم الحديث وقصروا إلى أبعد حد في توجيه الناشئة التوجيه القومي السليم فولدوا بذلك انعدام الثقة بالنفس وادخلوا في حياة الجيل الطالع بذور الاتكالية التي كانت ولا تزال في طليعة الاسباب التي اوصلتنا إلى ما نعاني منه اليوم.

وإننا إذ نثبت فيما يلي نصوص المعاهدات الاستعمارية التي وضعها الشرق والغرب لتجزئة بلادنا والسيطرة على مرافقها، فلاننا نعتقد بفائدتها في إطلاع القراء على أمور ذات علاقة وثيقة بنتائج ما هو حاصل اليوم في لبنان والشام

وغيرهما من كيانات الوطن والعالم العربي، فلا يبقى شعبنا تائهاً في بحران الاتكالية ينشد الخلاص من خارج، ويدرك جيداً أن التحرر لا يكون على نمط ما حدث بعد الحرب العالمية الأولى حين تخلصت الامة من الاستعمار العثماني لتقع من بعد تحت حكم استعمار جديد.

في *16* أيار *1916* اجتمع ممثلان عن فرنسة وبريطانية، هما جورج بيكو الذي كان قنصل فرنسة في بيروت ثم عين مندوباً سامياً لها، ومارك سيكس المندوب البريطاني في القاهرة، واجريا ما بينهما مفاوضات لاقتسام بلادنا ما بين دولتيهما وقد أشرف على هذه المفاوضات معتمد روسية... تقسيم سورية الطبيعية ـ الهلال الخصيب ـ قسمين (القسم الشمالي لفرنسة، والقسم الجنوبي لبريطانية) وحدد الاتفاق هذا التقسيم على الخارطة بانتظار انتهاء الحرب.

وبالفعل، بعدما انتهت الحرب العالمية الأولى، استولت فرنسة على القسم الشامل لبنان والشام من بلادنا، واستولت بريطانية على القسم الشامل فلسطين ـ بما فيها الأردن والعراق.

وفي *25* نيسان *1920* اقر المجلس الاعلى الحليف هذا التقسيم في مؤتمر سان ريمون.

وفي *11* اذار *1921* باتفاق لندن، ثم في *24* تموز *1924* بمعاهدة لوزان، تنازلت فرنسة عن كليكيا السورية لتركية.

حدث ذلك كله خارج جمعية الامم التي تبنت كل ذلك فيما بعد وأقرته في جلسات رسمية.

وكما جزأت بريطانية حصتها بعدئذٍ الى مستعمرة فلسطين، وإمارة الاردن ومملكة العراق.. هكذا جزأت فرنسة حصتها إلى دولة لبنان، ودولة دمشق، و«دولة حلب»، و«دولة العلويين»، وسنجق الاسكندرون... ثم جمعت هذه «الدول» الشامية باتحاد فدرالي في *28* حزيران *1922* بقرار صادر عن المفوض السامي ببيروت... ثم أنشأت «دولة جبل الدروز».

وفي *23* حزيران *1939* تنازلت فرنسة عن الاسكندرون السورية لتركيا.. وفي عام *1948* تخلت بريطانية عن سلطتها على فلسطين وقامت دولة لليهود فيها كما وعدهم بلفور وكما شاءت بريطانية واميركانية وروسية وغيرها من دول الغرب والشرق التي سارعت إلى الاعتراف بهذا الاغتصاب اللاحقوقي.

مخطط التقسيم
مع
الوحدة الاقتصادية

الجزء الأول

الدستور المقبل وحكومة فلسطين

أ ـ القسم الأول

انهاء الانتداب

التقسيم والاستقلال

1 ـ ينتهي الانتداب على فلسطين في أقرب وقت ممكن على أن لا يتأخر ذلك في أي حال عن أول آب عام *1948*.

2 ـ تسحب بالتدريج القوات المسلحة التابعة للسلطة المنتدبة ويجب أن يتم هذا السحب في أقرب وقت على أن لا يتأخر في أي حال عن الأول من آب *1948*.

على السلطة المنتدبة أن تخطر اللجنة قبل الموعد باقصى وقت عن نيتها بانهاء الانتداب وباخلاء كل منطقة.

على السلطة المنتدبة ان تبذل اقصى جهدها لتضمن منطقة ضمن اراضي الدولة اليهودية تضم مرفأ وأرض ملائمة تكفل تسهيل هجرة محسوسة وعلى اخلاء هذه المنطقة في أسرع وقت على أن لا يتأخر الأمر عن تاريخ *1* شباط *1948*.

3 ـ تصبح الدولة العربية المستقلة والدولة اليهودية المستقلة والنظام الدولي الخاص لمدينة القدس المنصوص عنه في الجزء الثالث من هذا المخطط، أمراً واقعاً في فلسطين

بعد انتهاء خروج القوى المسلحة للسلطة المنتدبة بشهرين على أن لا يتأخر ذلك في أي حال عن الأول من تشرين الاول 1948. وستعين حدود الدولة العربية والدولة اليهودية ومدينة القدس في القسمين الثاني والثالث الواردين فيما بعد.

4 ـ إن الفترة بين تبني الجمعية العمومية للتوصية حول المسألة الفلسطينية وبين إقامة استقلال الدولتين العربية واليهودية تعتبر فترة انتقال.

ب ـ القسم الثاني

الخطوات لتحضير الاستقلال

1 ـ تنشأ لجنة تتألف من مندوب عن خمس دول أعضاء. ويجري انتخاب الاعضاء الذين سيمثلون في اللجنة من قبل الجمعية العمومية على أوسع نطاق ممكن من الناحية الجغرافية والنواحي الاخرى.

2 ـ يعهد بالتدريج تبعاً لسحب السلطة المنتدبة لقواتها امر ادارة فلسطين إلى اللجنة. وعلى هذه أن تتصرف حسب توصيات الجمعية العمومية وبتوجيه مجلس الامن. وعلى السلطة المنتدبة أن تبذل اقصى وسعها لتنسق مخططها في الانسحاب مع مخططات اللجنة وادارة المناطق التي تم اخلاؤها.

وفي قيام اللجنة بهذه المسؤولية الادارية يحق لها إصدار القوانين الضرورية واتخاذ التدابير التي تستدعيها الحاجة.

وعلى السلطة المنتدبة ان لا تتخذ أي قرار للحؤول دون أي عرقلة أو تأخير تنفيذ اللجنة للتدابير التي أوصت بها الجمعية العمومية.

3 ـ على اللجنة عند وصولها إلى فلسطين أن تباشر باتخاذ

التدابير لتعيين حدود الدولتين العربية واليهودية ومدينة القدس حسب النصوص العامة لتوصيات الجمعية العمومية حول تقسيم فلسطين. ويجب مهما كان الامر أن تعدل الحدود المنصوص عنها في الجزء الثاني من هذا المخطط بطريقة تحول دون تجزئة منطقة قرية ما إلا إذا اصبح الأمر ضرورياً لاسباب لا مفر منها.

4 ـ على اللجنة بعد مشاورة الاحزاب الديمقراطية والمنظمات العامة الأخرى في الدولتين العربية واليهودية أن تختار وتقيم في كل دولة وباسرع وقت ممكن مجلساً حكومياً موقتاً. وعلى هذين المجلسين الحكوميين الموقتين لكل من الدولتين العربية واليهودية أن يعملا ضمن التوجيه العام للجنة.

وإذا لم يمكن حتى الاول من نيسان عام 1948 اختيار مجلس حكومي موقت لكل من الدولتين، إو إذا لم يقدر المجلس بالرغم من اختياره على مباشرة مهامه، فعلى اللجنة أن تعلم مجلس الامن بالأمر ليقوم هذا باتخاذ ما يراه ملائماً فيما يتعلق بتلك الدولة، كما على اللجنة أن تعلم الامين العام لينقل بدوره الامر الى الدول الاعضاء.

5 ـ وحسب نصوص هذه التوصيات وفي خلال الفترة الانتقالية فإن للمجالس الحكومية الموقتة العاملة تحت إشراف اللجنة كاملة السلطة في المناطق الواقعة تحت إشرافهم بما في ذلك مواضيع الهجرة وقوانين الأراضي.

6 ـ على المجلس الحكومي الموقت لكل دولة تحت إشراف

اللجنـة ان يتسلم تدريجيـاً من قبل اللجنـة كامـل المسؤوليـة لادارة تلـك الـدولـة في الفتـرة بين إنهـاء الانتـداب وإقـامـة استقلال الدولة.

7 ـ علـى اللجنـة ان تطلب مـن المجلسيـن الحكـوميين الموقتين لكل من الدولتين العربيـة واليهوديـة، بعد تـأليفهما، المباشرة في إنشاء اجهزة حكومية ادارية مركزية ومحلية.

8 ـ على المجلس الحكومي الموقت لكل دولة ان يجنـد في أقـرب فرصـة ميليشيا مسلحة من سكان تلـك الـدولـة، يكفي عـددهـا لاقـامـة النظـام في داخلهـا وللحؤول دون وقـوع اصطدامات على الحدود.

وتكـون هذه الميليشيـا المسلحة في كـل دولـة تحت امـرة ضباط يهود او عرب من المقيمين في تلك الـدولة في الأعمـال العسكرية. غير أن الاشراف السيـاسـي والعسكري العـام بما فيه اختيار القيادة العليا للميليشيا هو من صلاحيات اللجنة.

9 ـ على المجلس التنفيذي الحكومي لكل دولة في فتـرة لا تـزيد على شهـرين من انسحـاب القـوات المسلحـة للـدولـة المنتدبة ان يجري انتخابـات للمجلس التأسيسي على الأسس الديمقراطية.

تسن قوانين الانتخاب لكل دولة من قبـل المجلس الحكومي الموقت وتوافق عليهـا اللجنة. والـذين يحق لهم التصويت في كل دولة لهذه الانتخابات هم الاشخاص الذين تجاوزوا الثامنة عشر على ان يكونوا (أ) مواطنين فلسطينيين يقطنـون في تلك الدولة (ب) عـرب ويهود قـاطنين في الدولـة بالـرغم من أنهم

ليسوا بمواطنين فلسطينيين والـذين اعلنوا قبـل الانتخاب عن نيتهم في أن يصبحوا مواطنين في تلك الدولة.

إن العرب واليهود المقيمين في مدينة القدس والذين وقعوا اشعـاراً برغبتهم في أن يصبحـوا مواطنين، العـرب منهم في الـدولة العـربية، واليهـود في الدولـة اليهـوديـة، يحق لهم أن ينتخبوا في الدولة العربية أو اليهودية فيما يختص بكل منهم.

يحق للنساء أن ينتخبن ويُنتخبن في المجلس التأسيسي.

لا يسمح ليهودي خلال الفترة الانتقـالية ان يقيم لـه سكناً في الدولة العربية المقترحة، ولا يحق لعربي أن يقيم له سكنـاً في الدولة اليهودية المقترحة إلا بإذن خاص من اللجنة.

10- على المجلس التأسيسي لكل دولة أن يضع مسودة دستور ديمقراطي لدولته وأن يختار حكومة موقتة لتلي المجلس الحكومي الموقت المعين من قبل اللجنة وعلى دستوري الدولتين أن يشملا الفصلين الأول والثاني من التصريح المنصوص عنه في القسم الثالث (ج) أدناه وأن يشترط ضمن الأمور الأخرى:

(أ) إقامة مجلس تشريعي في كل دولـة ينتخب بالتصـويت العـام السـري على أسس التمثيـل النسبي وأن يقيم هيئـة تنفيذية مسؤولة أمام المجلس التشريعي.

(ب) أن يحل جميع النزاعات الدولية التي قـد تتردى فيهـا الدولة بـالوسـائل السلميـة وبطريقـة لا تهدد السـلام الدولي والامن والعدالة.

(ج) أن يقبل بتعهد الدولة بعدم اللجوء إلى التهديد او استعمال القوة في علاقاتها الدولية ضد وحدة ممتلكات او الاستقلال السياسي لاي دولة أو بأية طريقة اخرى لا تتفق مع اهداف الامم المتحدة.

(د) أن يضمن لجميع الاشخاص حقوق متساوية لا تمييز فيها، في الأمور المدنية والسياسية والاقتصادية والدينية والتمتع بالحقوق الانسانية والحريات الاساسية بما فيها حرية المعتقد الديني واللغة والخطابة والكتابة والتعليم والاجتماع وانشاء الجمعيات.

(هـ) حفظ حرية الانتقال والزيارة لجميع السكان والمواطنين من الدولة الاخرى في فلسطين ومن مدينة القدس على أن يؤخذ بعين الاعتبار الامن القومي. على أن تشرف كل دولة على الاسكان في منطقتها.

11- على اللجنة ان تعين لجنة اقتصادية تحضيرية من ثلاثة اشخاص لاتخاذ التدابير الممكنة للتعاون الاقتصادي بغية انشاء وحدة اقتصادية ومجلس اقتصادي مشترك بأسرع وقت ممكن كما نص عنه في القسم الرابع (د) ادناه.

12- خلال الفترة الواقعة بين تبني الجمعية العمومية للتوصيات حول القضية الفلسطينية وبين انتهاء الانتداب، على السلطة المنتدبة في فلسطين أن تتحمل كل المسؤولية لادارة المناطق التي لم تسحب منها قواتها المسلحة. وعلى اللجنة ان تساعد السلطة المنتدبة في تحمل هذه الاعباء. كما على السلطة المنتدبة أن تتعاون مع اللجنة في تنفيذ مهامها.

13ـ ولضمان استمرار سير الخدمة الادارية وحتى تؤول الادارة بكاملها عند سحب القوات المسلحة للدولة المنتدبة، للمجالس الموقتة وللمجلس الاقتصادي المشترك العاملين تحت إشراف اللجنة، سيكون هناك تحويل تدريجي من قبل السلطة المنتدبة الى اللجنة لمسؤوليات المهام الحكومية بما في ذلك المحافظة على القانون والنظام في المناطق التي سحبت السلطة المنتدبة قواتها منها.

14ـ على اللجنة أن تعمل حسب توصيات الجمعية العمومية وبموجب التعليمات التي يرى مجلس الأمن ضرورة اصدارها.

والتدابير التي تتخذها اللجنة ضمن توصيات الجمعية العمومية تصبح سارية المفعول حالاً ما لم تكن اللجنة قد تسلمت مسبقاً تعليمات مخالفة من مجلس الامن.

على اللجنة أن ترفع الى مجلس الامن تقارير دورية شهرية أو أكثر إذا رغبت، حول تقدم أعمالها.

على اللجنة ان ترفع تقريرها النهائي إلى الدورة العادية المقبلة للجمعية العمومية وإلى مجلس الامن على التوالي.

ج ـ القسم الثالث

التصريح

تقوم الحكومة الموقتة لكل دولة مقترحة قبل استقلالها بتقديم تصريح الى الامم المتحدة يحوي ضمن الامور الاخرى ما يلي:

شروط عامة

إن الارتباطات الواردة في التصريح تعتبر شرائع اساسية للدولة ولن يتعارض قانون ما أو تدبير أو أي عمل رسمي أو يعرقل هذه التعهدات كما لن يتقدم عليها أي قانون أو تدبير أو عمل رسمي.

الفصل الاول:

الأماكن المقدسة ـ البنايات والمواقع الدينية

1 ـ لن تنكر أو تعطل الحقوق القائمة المتعلقة بالأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية.

2 ـ فيما يتعلق بالاماكن المقدسة تضمن حرية الدخول

والـزيارة والانتقـال بموجب الحقـوق الحـاليـة لجميـع سكـان ومواطني الدولـة الاخرى ومـدينة القـدس كما ولـلاجانب دون اعتبار القومية وضمن متطلبات الامن القـومي، والنظام العـام، واللياقة.

كمـا وتضمن حريـة العبادة حسب الحقـوق القائمـة حاليـاً ضمن النظام العام واللياقة.

3 ـ يحـافظ على الاماكن المقـدسة والبنـايـات والمـواقـع الدينية.ولن يسمح بما يعطل قداستها. وإذا اتضح في وقت من الاوقات للحكومة بأن مكان ما من الاماكن المقدسة أو البنايات الدينية أو المـواقع الـدينية بحـاجة إلى اصـلاحات سـريعة. فللحكومة أن تـدعو الطـائفة أو الطـوائف المعنية القيـام بتلك الاصلاحات. وللحكومة أن تقوم بنفسها وعلى حساب الطائفـة أو الطـوائف المعنية بـالاصلاحـات اللازمـة إذا لم يتخـذ أي إجراء ضمن وقت معقول.

4 ـ لن تفـرض ضرائب على الامـاكن المقدسـة والبنايـات والمواقع الدينية إذا كانت هذه معفاة منها عند قيام الدولة.

ولن يجري تبديل في قيمة تلك الضرائب إذا كان هذا يؤدي إلى التمييز بين أصحاب أو شاغلي الأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية، أو إذا أدى ذلك إلى وضع هؤلاء في مـوقف اقل ملاءمة من ناحية قيمة تلك الضرائب عمـا كان عليـه الأمر عند تطبيق توصيات الجمعية العمومية.

5 ـ يحق لحـاكم مدينـة القدس أن يحـدد فيمـا إذا كـانت نصوص دستور الدولة المتعلقة بالأمـاكن المقدسـة والبنايـات

والمواقع الدينية ضمن حدود الدولة والحقوق الدينية المتعلقة بها مطبقة كما يجب ومحترمة، وأن يتخذ قرارات على أسس الحقوق الحالية في حال وقوع نزاعات بين مختلف الطوائف الدينية حول هذه الأماكن والبنايات والمواقع. ويؤمن له كل تعاون وجميع الامتيازات والحصانات الضرورية للقيام بمهامه في الدولة.

الفصل الثاني:

الحقوق الدينية وحقوق الأقليات

1 ـ تضمن للجميع حرية الضمير وحرية القيام بكل أنواع العبادة من ضمن المحافظة على النظام العام والاخلاق.

2 ـ لن يكون هناك أي تمييز مهما كان نوعه بين السكان على أساس العنصر أو الدين أو اللغة أو الجنس.

3 ـ لجميع الاشخاص ضمن الدولة الحق المتساوي في أن تحميهم القوانين.

4 ـ تحترم القوانين العائلية والاوضاع الشخصية لمختلف الأقليات وكذلك مصالحها الدينية بما فيها الهبات والأوقاف الخيرية.

5 ـ فيما عدا ما تتطلبه المحافظة على النظام العام والهيبة الحكومية لن يتخذ أي اجراء لوقف أو عرقلة أي مشروع ديني أو خيري لأي معتقد. أو التمييز ضد أي ممثل أو عضو في هذه الهيئات لمجرد معتقده الديني أو قوميته.

6 ـ تضمن الدولة التعليم الابتدائي والثانوي المناسب للأقليات العربية واليهودية بالتقابل على أن يكون باللغة الأصلية وحسب التقاليد الثقافية.

لن ينكر أو يعطل حق كل طائفة في الإبقاء على مدارسها الخاصة لتعليم أبنائها بلغتها إذا تقيدت بالمتطلبات الثقافية العامة التي تفرضها الدولة. وللمؤسسات التعليمية الاجنبية الحق في الاستمرار بنشاطها على أسس حقوقها القائمة.

7 ـ لن يفرض اي حظر على استعمال مواطن في الدولة بحرية لاية لغة، في حياته الخاصة وفي التجارة والدين والصحافة والكتابة، مهما كان نوعها أو في الاجتماعات العامة[1].

8 ـ لن تنزع ملكية ارض يملكها عربي في الدولة اليهودية (أو يهودي في الدولة العربية) إلا للمصلحة العامة. وفي جميع الحالات يدفع تعويض كامل كما تحدده المحكمة العليا قبل نزع الملكية.

(1) وفي تصريح الدولة اليهودية يضاف الشرط التالي

«تعطى في الدولة اليهودية تسهيلات وافية للمواطنين الناطقين بالعربية لاستعمال لغتهم شفهياً او كتابياً في التشريع أو امام المحاكم او في الادارة».

الفصل الثالث:

المواطنة ـ التعهدات الدولية ـ التعهدات المالية

1ـ المواطنة

إن المواطنين الفلسطينيين القاطنين في فلسطين خارج مدينة القدس، والعرب واليهود الذين لا يحملون الجنسية الفلسطينية والذين يقطنون فلسطين خارج مدينة القدس سيصبحون عند الاعتراف بالاستقلال مواطنين في الدولة التي يقيمون فيها يتمتعون بكامل الحقوق المدنية والسياسية. والاشخاص الذين تجاوزوا الثامنة عشر أن يختاروا خلال سنة من الإعتراف باستقلال الدولة التي يقطنونها جنسية الدولة الأخرى، على أن لا يحق لعربي يقطن في الدولة العربية المقترحة أن يختار جنسية الدولة اليهودية المقترحة، ولا يحق ليهودي يقطن في الدولة اليهودية المقترحة أن يختار جنسية الدولة العربية المقترحة، ويشمل هذا الاختيار الزوجات والأطفال دون الثامنة عشر العائدين للأشخاص الذين طلبوا هذه الجنسية.

إن العرب القاطنين في منطقة الدولة اليهودية المقترحة واليهود القاطنين في الدولة العربية المقترحة الذين وقعوا تصريحاً يشعر بعزمهم على اختيار جنسية الدولة الاخرى لهم حق التصويت في انتخابات المجلس التأسيسي للدولة التي يقطنون فيها.

2ـ الارتباطات الدولية

(أ) ترتبط الدولة بجميع الاتفاقيات والارتباطات الدولية العامة والخاصة التي ارتبطت بها فلسطين. وإذا لم ينص على حق النقض، فإن على الدولة احترام مثل هذه الاتفاقيات والارتباطات طوال المدد التي عقدت من أجلها.

(ب) أي نزاع في تطبيق واستمرار فعالية أي اتفاق دولي أو معاهدة وقعت، أو انضمت إليها السلطة المنتدبة باسم فلسطين يحال إلى محكمة العدل الدولية حسب شروط اجراءات المحكمة.

3ـ التعهدات المالية

(أ)ـ تحترم الدولة وتتمّم جيمع التعهدات المالية مهما كانت طبيعتها والتي تعهدت بها السلطة المنتدبة باسم فلسطين ابان عهد الانتداب وتعترف بها الدولة ويشمل هذا الشرط حق الموظفين في التقاعد والتعويض والمكافآت.

(ب) ـ تحقق هذه التعهدات عن طريق المجلس الاقتصادي المشترك فيما يتعلق بفلسطين ككل، وافرادياً في التعهدات التي تنطبق على إحدى الدولتين أو بحسب نسبة حصة كل منهما.

(ج)ـ تنشأ محكمة حقوقية متعلقة بالمجلس الاقتصادي المشترك ومؤلفة من عضو تعينه الامم المتحدة وممثل عن المملكة المتحدة وممثل عن الدولة المعنية بالأمر. وأي نزاع بين المملكة المتحدة والدولة عن ادعاءات حقوقية لم تعترف

بها إحدى الدولتين يجب أن يحال إلى تلك المحكمة.

(د)- الامتيازات التجارية الممنوحة في إي جزء من فلسطين قبل تبني الجمعية العمومية للقرار تبقى سارية المفعول حسب شروطها، ما لم تعدل بالاتفاق بين صاحب الامتياز والدولة.

الفصل الرابع:

شروط مختلفة

1 ـ تكـون الشـروط الواردة في الجزئين الأول والثاني من التصريح بضمانة الامم المتحدة ولا يجوز تعديلها دون موافقة الجمعيـة العموميـة في الأمم المتحدة. ولأي عضـو في الأمم المتحدة الحق في لفت نظر الجمعيـة العموميـة لأي خروج أو خطر الخروج عن هذه التعهدات، وللجمعية العمومية بالاستناد إلى ذلك الحق بتقديم التوصيات التي تـراها منـاسبة في تلـك الظروف.

2 ـ أي نزاع يتعلق بتطبيق او تفسير هـذا التصريـح يحال بطلب أحـد الفريقين إلى محكمـة العدل الـدوليـة مـا لم يتفق الفرقاء على طريق آخر للحل.

د ـ القسم الرابع

الوحدة الاقتصادية والترانزيت

1 ـ على المجلس الحكومي الموقت لكل دولة أن يقدم تعهداً على نفسه فيما يتعلق بالوحدة الاقتصادية والترانـزيت. وتضع اللجنة مسودة هـذا التعهد كمـا هو مشتـرط في القسم الثاني (فقـرة 1) مستفيـدة لأبعـد مـدى ممكن من مشـورة وتعـاون المنظمات التمثيلية والهيئات في كل من الـدولتين المقترحتين. وستحـوي المسودة شـروطـاً لانشـاء الـوحـدة الاقتصـاديـة الفلسطينية وتشترط الشؤون الأخرى ذات المصلحة المشتركة وإذا لم تتعهـد المجالس الحكـوميـة المـوقتـة حتى الأول من نيسان 1948 بالأمر فعلى اللجنة أن تنفذه.

وحدة فلسطين الاقتصادية

2 ـ تتكون اهداف وحدة فلسطين الاقتصادية كما يلي:

أ ـ وحدة جمركية.

ب ـ وحدة في العملة تؤمن سعراً موحداً للنقد الخارجي.

ج ـ في سبيـل المصلحـة المشتـركـة ودون أي تمييـز في

إدارة السكك الحديدية، والطرق الداخلية والخدمات البريدية والتلفونية والبرقية والمرافيء والمطارات التي لها علاقة بالتجارة الدولية.

د ـ وحدة التطوير الاقتصادي وعلى الأخص فيما يتعلق بالري واستصلاح الأراضي وحفظ التربة.

هـ ـ أن تكون التسهيلات المائية والكهربائية في متناول كلا الدولتين ومدينة القدس دون أي تمييز.

3 ـ ينشأ مجلس اقتصادي مشترك مؤلف من ثلاثة مندوبين عن كل من الدولتين وثلاثة أعضاء اجانب يعينهم المجلس الاقتصادي الاجتماعي في الأمم المتحدة. ويعين الاعضاء الاجانب لأول مرة لفترة ثلاث سنوات، وعليهم أن يخدموا كأفراد وليس كممثلين لدول.

4 ـ مهام المجلس الاقتصادي المشترك أن يتمم مباشرة أو بمندوبين عنه الوسائل الضرورية لتحقيق أهداف الوحدة الاقتصادية. وسيكون له جميع السلطات التنظيمية والادارية التي تخوله القيام بمهامه.

5 ـ تتعهد الدولتان أن تنفذا قرارات المجلس الاقتصادي المشترك. وهذه القرارات تتخذ بالأكثرية.

6 ـ وإذا احجمت إحدى الدولتين عن إتخاذ الاجراءات الضرورية فللمجلس بقرار يتخذه بأكثرية ستة أصوات أن يحجب حصة مناسبة من المدخول الجمركي الذي هو من حق الدولة المذكورة بموجب الوحدة الاقتصادية. وإذا مضت الدولة في عدم تعاونها فللمجلس بأكثرية عادية أن يقرر اتخاذ

اجراءات تأديبية أخرى بما فيه التصرف بالأموال التي يكون قد احتجزها وكما يرى ذلك ملائماً.

7 ـ فيما يتعلق بالتطور الاقتصادي تكون مهام المجلس تخطيط ودراسة وتشجيع مشاريع التطور المشتركة. ولكنه لن ينفذ مثل هذه المشاريع إلا بموافقة كلا الدولتين ومدينة القدس إذا كانت لهذه علاقة مباشرة في مشروع التطوير.

8 ـ فيما يتعلق بنظام النقد المشترك، تصدر العملات المتداولة في الدولتين وفي مدينة القدس بترخيص من المجلس الاقتصادي المشترك الذي يكون صاحب الحق الوحيد في الإصدار، والذي يحدد الاحتياط الذي يحتفظ به مقابل هذا النقد.

9 ـ لكل دولة، في الحدود التي تتفق مع الفقرة 2 (ب) اعلاه، حق إدارة مصرفها المركزي الخاص والإشراف على سياستها في الضرائب والاعتمادات ووصولات العمل الأجنبية وتكاليفها ومنح رخص الإستيراد، كما تستطيع أن تقوم بعمليات مالية دولية على مسؤوليتها الخاصة. وخلال السنتين الأوليين بعد انتهاء الانتداب، يكون للمجلس الاقتصادي المشترك السلطة الضرورية لضمان حصول كل دولة ـ إلى المدى الذي تسمح به مجموع ايرادات العملة الأجنبية للدولتين من تصدير البضائع والخدمات، وعلى أن تقوم كل دولة باتخاذ الوسائل المناسبة للحفاظ على مواردها الخاصة من العملة الأجنبية ـ على العملة الاجنبية الكافية في مدى 12 شهراً لتأمين كمية الحاجيات المستوردة والخدمات لاستهلاكها في أراضيها بما يوازي قيمة هذه البضائع والخدمات

المستهلكة في تلك البقعة خلال الأشهر الاثني عشر المنتهية في 31 كانون الأول عام 1947.

10 ـ كل سلطة اقتصادية لم يحدد اختصاصها بالمجلس الاقتصادي المشترك تبقى من حق كل دولة.

11 ـ توضع تعرفة جمركية موحدة وتمنح الحرية التامة للتجارة بين الدولتين وبين الدولتين ومدينة القدس.

12 ـ تحدد التعرفة من قبل لجنة خاصة تتألف من ممثلين متساوين في العدد عن كل دولة وتعرض التعرفة على المجلس الاقتصادي المشترك لاقرارها بأكثرية الأصوات. وفي حالة وقوع خلاف في لجنة التعرفة يفصل المجلس الاقتصادي المشترك في نقاط الخلاف. وإذا عجزت لجنة التعرفة عن وضع لائحتها خلال تاريخ يحدد فللمجلس الاقتصادي المشترك تحديد لائحة التعرفة.

13 ـ الأمور التالية تكون على نفقة الجمارك والموارد المشتركة الأخرى التي تعود للمجلس الاقتصادي المشترك:

أ ـ نفقات الخدمات الجمركية وإدارة الخدمات المشتركة.

ب ـ النفقات الادارية للمجلس الاقتصادي المشترك.

ج ـ المترتبات المالية على الادارة الفلسطينية المؤلفة من:

1 ـ خدمة الدين العام المتأخر.

2 ـ تكاليف الفوائد فوق السنوية *Super Annuation benefits* التي تدفع الآن أو التي تستحق في المستقبل حسب

القوانين وإلى المدى المقرر في الفقرة الثالثة من الفصل الثالث أعلاه.

14 ـ بعد تسديد جميع هذه المتوجبات يقسم الفائض من المدخول الجمركي والخدمات المشتركة الأخرى على الشكل التالي ما لا يقل عن *5* بالمئة وما لا يزيد على *10* بالمئة لمدينة القدس. أما الباقي فيوزع من قبل المجلس المشترك على كلا الدولتين بالعدل، على أن يهدف ذلك الحفاظ على مستوى كاف وملائم للخدمات الحكومية والاجتماعية في كل دولة، على أن لا تتعدى حصة كل دولة قيمة مساهمتها في مدخول الوحدة الاقتصادية بما يزيد على اربعة ملايين جنيه تقريباً في السنة. ومن الممكن تعديل المبلغ الممنوح من قبل المجلس حسب مستوى الاسعار وبموجب الأسعار السائدة في وقت إنشاء الوحدة. وبعد مرور خمس سنوات يمكن للمجلس الاقتصادي المشترك أن يعيد النظر في توزيع المدخول المشترك على أسس عادلة.

15 ـ على كل من الدولتين الدخول في جميع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي لها مساس برسوم التعرفة الجمركية، وخدمات المواصلات الواقعة تحت اشراف المجلس الاقتصادي المشترك. وفي هذا الشأن تكون الدولتان مرتبطتين في أن تتصرفا حسب قرار الاكثرية في المجلس الاقتصادي المشترك.

16 ـ على المجلس الاقتصادي المشترك السعي لتأمين أسواق عالمية مناسبة ومتعادلة لصادرات فلسطين.

17 ـ يدفع المجلس الاقتصادي المشترك اجور معقولة على

اساس موحد في جميع المشاريع التي يقوم بها.

حرّية الترانزيت والزيارة

18- وعلى التعهد أن يحوي شرطاً يحفظ بموجبه حق الترانزيت والزيارة لجميع مواطني الدولتين ولمدينة القدس على أن تكون مقيدة بالأمور المتعلقة بالأمن العام. وعلى أن يكون لكل دولة ولمدينة القدس الإشراف على الإسكان ضمن حدودها.

انتهاء وتعديل وتفسير التعهّد

19- إن التعهد وأية معاهدة تنتج عنه تبقى سارية المفعول لمدة عشر سنوات وسيبقى مفعوله سارياً إلى أن يشعر أحد الفريقين بالرغبة في إنهائه على أن يتم ذلك بعد سنتين من الإشعار.

20 - خلال فترة السنوات العشر الأولى لا يجوز تعديل التعهد أو أية معاهدة تنتج عنه إلا برضاء الفريقين وموافقة الجمعية العمومية.

21 - يحال أي نزاع يتعلق بتطبيق أو تفسير التعهد أو أية معاهدة تنتج عنه بطلب يتقدم به أحد الفريقين، إلى محكمة العدل الدولية، ما لم يتفق الفريقان على إيجاد طريقة أخرى للحل.

هـ ـ القسم الخامس

الموجودات

1 ـ توزع الموجودات المنقولة العائدة للحكومة الفلسطينية على الدولتين العربية واليهودية ومدينة القدس بالعدل. وتقـوم بهذا التوزيـع اللجنة المعينـة من قبل الأمم المتحـدة والمشار إليهـا في القسم الثاني (ب) فقـرة 1 أعلاه، أمـا الموجـودات التالية فتصبح ملك حكومة المنطقة القائمة فيها.

2 ـ خـلال الفترة الـواقعة بين تعيين لجنـة الامم المتحـدة وبين انتهاء الانتداب على السلطة المنتدبة، فيما عدا العمليات الاعتيادية، أن تتشاور مع اللجنة حول أي اجراء تنوي القيـام به ويشمل تصفية، أو التصرف أو تكديس موجودات الحكومـة الفلسطينية كالتراكم من الزيادة في الخزينة، أو إيراد إصـدار السندات الحكومية او أراضي الدولة أو أية موجودات أخرى.

و ـ القسم السادس

القبول في عضوية الامم المتحدة

عندما يصبح استقلال اي من الدولتين العربية أو اليهوديه، حسبما هو مقرر في هذا المخطط، ناجزاً وبعد أن يوقع التصريح والتعهد من قبل كل منهما يجب أن ينظر بعين العطف إلى طلبات الانضمام لعضوية الأمم المتحدة بموجب البند الرابع من ميثاق الامم المتحدة.

الجزء الثاني

الحدود

أ ـ القسم الأول

الدولة العـربية

تحـد مساحـة الدولـة العربيـة في الجليل الغـربي بالبحـر المتوسط من الغرب، وبالحدود اللبنانية من رأس النـاقورة إلى نقطة في شمال «صالحة» في الشمال، ومن هناك تسير الحدود جنـوباً تـاركة المنطقـة المبينة في صـالحة للـدولـة العـربيـة حتى آخـر الحدود الجنـوبية لهـذه القريـة. وتتبع بعـدها خط الحدود الغربي لقرى علما، والريحانية، وطيطبا ثم تتبع بعدهـا خط الحـدود الشمـالي من قـريـة يـرون لتلتقي بخط حـدود قائمقامية عكا ـ صفـد. وتسير مـع هذا الخط إلى نقطـة غرب قرية السموعي وتعود فتتصل به ثانية في أعلى شمال فراديه. يسير بعدها مع خط حدود قائمقامية عكا ـ صفد على الطـريق الـرئيسية بين هـاتين المدينتين ومن هنـا يتبع الحـد الغـربي لقـرية كفـر عينان إلى أن يصـل إلى خط حـدود قـائمقـاميـة طبريا ـ عكا ماراً الى الغرب من مفرق طرق عكا ـ صفد ولوبيا كفرعنان ومن الزاوية الجنوبية الغربية لقرية كفرعنان يتبع خط الحدود الخط الغربي لقائمقامية طبريا إلى نقطة قريبة الى خط الحـدود بين قريتي المغـار وعيلبون يمتـد بعدهـا إلى الغـرب ليشمـل أكبر جـزء من شرق سهـل البطوف حسبمـا يقتضيـه

الخـزان المقترح من قبـل الوكـالة اليهـوديـة لارواء الأراضـي الواقعة في الجنوب والشرق.

وتعود الحدود إلى الاتصـال بحدود قـائمقاميـة طبريـا في نقطة على طريق الناصرة ـ طبريا جنوب شرق المنطقة المبنية من طـرعان يتجـه بعـدهـا جنـوباً في البئـر متتبعـاً حـدود القائمقامية ومارا بعدها بين مدرسة خضـووي الزراعيـة وجبل الطابور إلى نقطة في الجنوب في سفح جبل الطابور ومن هنـا يتجـه غربـاً مـوازيـاً الخط الافقي للشبكـة السلكيـة *230* إلى الزاوية الشمـالية الشـرقية لاراضـي قـرية تـل عديشم يمضي بعدها إلى الـزاوية الشمـالية من هـذه الأراضـي الى أن تسير جنوباً وغـرباً لتضم إلى الـدولة العـربية الينـابيع التي تؤمن تموين الناصرة بالمياه في قرية يافا وعند وصولها الى جنيجـر تمشي مع الحدود الشرقية والشمالية والغـربية لأراضـي هـذه القرية حتى زاويتها الجنوبيـة الغربيـة تمشي بعدهـا في خط مستقيم إلى نقطـة عند خط سكـة حديـد حيفا ـ العفـولة على الحدود بين قريتي سريد والمجيدل. وهنا نقطة التقاطع.

وتمشي الحدود الجنوبية الغربية للدولة العربيـة في الجليل من هـذه النقطة بخط يمـر شمالاً على طـول الحدود الشـرقية لساريد وجيفات إلى الزاوية الشمالية الشرقية من تهلال مـارة بعدها ضمن أراضـي كفـار هاهـورش إلى نقطة مـركزيـة على الحدود الجنوبيـة من قريـة عيلوط وبعـدها تمضي غـرباً على طول حدود هذه القرية إلى الحد الشـرقي من بيت لحم وتسير شمـالاً وشمال شـرق على طول حـدها الغـربي إلى الـزاويـة الشمـالية الشـرقية من والـدهايم وبعـدها شمـال غرب ضمن

أراضي قرية شفا عمرو إلى الزاوية الجنوبية الشرقية من رامات يوهانان. ومن هنا تمضي شمالاً وشمال شرق إلى نقطة على طريق شفا عمرو ـ حيفا غرب تقاطع الطريق مع طريق عبلين. وتمضي من هناك شمال شرق إلى نقطة إلى الحدود الغربية من عبلين الواقعة على غرب طريق عبلين ـ البروة. وبعدها على طول هذه الحدود إلى أبعد مدى في الغرب حيث تنحرف إلى الشمال وتمضي ضمن اراضي قرية طره إلى أبعد زاوية في الشمال الغربي وعلى طول الحد الغربي من جولس إلى أن تصل إلى طريق عكا ـ صفد. تمشي بعدها غرباً على طول الجانب الجنوبي من طريق صفد ـ عكا إلى حدود لواء الجليل ـ حيفا حيث تسير مع هذه الحدود حتى البحر.

تبدأ الحدود للمنطقة الجبلية في السامرة واليهودية عند نهر الأردن في الوادي المالح جنوب شرق بيسان وتمضي غرباً لتصل طريق بيسان ـ اريحا تتبع بعدها الجانب الغربي لتلك الطريق في اتجاه شمالي غربي حتى تقاطع حدود قائمقاميات بيسان ونابلس وجنين. ومن هناك تسير مع حدود قائمقاميتي نابلس وجنين غرباً إلى بعد حوالي ثلاثة كيلومترات وتتحول بعدها إلى الشمالي الغربي مارة إلى الشرق من مباني قريتي جلبون وفقوعه حتى حدود قائمقاميتي جنين وبيسان في نقطة شمال شرق فورس. تمضي بعدها إلى الشمال الشرقي في البدء إلى نقطة شمال مباني قرية زرعين ومن ثم إلى الغرب إلى طريق سكة حديد العفولة ـ جنين وبعدها إلى الشمال الغربي على خط حدود اللواء إلى نقطة التقاطع على خط سكة حديد الحجاز.

ومن هنا تمضي الحدود إلى الجنوب الغربي تاركة منطقة البناء وبعض أراضي قرية خالد (؟) خان اللد في الدولة العربية لتقطع طريق حيفا ـ جنين في نقطة عند حدود اللواء بين حيفا والسامرية غرب المتسي وتتبع هذا الحد إلى أبعد مدى جنوب قرية البطيمات. ومن هنا تسير إلى شمال وشرق حدود قرية عرعرة عائدة للاتصال بحدود لوائي حيفا والسامرة في وادي عارة وتمضي بعدها جنوباً وجنوب غربي في خط مستقيم تقريباً ليتصل مع الحد الغربي لقاقون حتى نقطة تقطع شرق الخط الحديدي على الحد الشرقي من قرية قاقون. وتسير من هنا على طوال الخط الحديدي إلى مسافة في شرقها إلى نقطة شرق محطة سكة حديد طولكرم تقريباً. وتتبع الحدود بعدها خطاً في منتصف الطريق بين خط السكة الحديدية وطريق طولكرم ـ قلقيلية الجلجولية ورأس العين إلى نقطة تقع تقريباً شرق محطة رأس العين وتمضي من هناك مع الخط الحديدي مسافة إلى الشرق إلى نقطة على الخط الحديدي جنوب تقاطع خطوط حيفا ـ اللد وبيت نبالا وبعدها على طول الحدود الجنوبية من مطار اللد إلى زاويته الجنوبية الغربية تنحرف بعدها في اتجاه جنوبي إلى نقطة غرب مباني صرفند العمار وتنحرف بعدها جنوباً مارة غرب منطقة بناء أبو الفاضل إلى الزاوية الشمالية الشرقية من أراضي بير يعقوب. (يجب أن يرسم الخط للسماح بالدخول المباشر من الدولة العربية إلى مطار اللد). وتتبع الحدود بعدها الحدود الغربية والجنوبية لقرية الرملة إلى الزاوية الشمالية الشرقية من قرية النعانة تمضي بعدها في خط مستقيم إلى أبعد نقطة جنوب

البرية على طول الحد الشرقي لتلك القرية والحد الجنوبي لقرية عينابا. تتحول بعدها شمالاً لتتبع الجانب الجنوبي من طريق يافا القدس حتى القباب تمضي بعدها مع الطريق إلى حدود أبو شوشة. وتسير مع الحدود الشرقية لابي شوشة وصيدون وحلدا حتى أبعد نقطة جنوب حلدا تنحرف بعدها غرباً في خط مستقيم إلى الزاوية الشمالية الشرقية من أم خلخا وتتبع بعدئذ الحدود الشمالية لام خلخا وقزازة والحدود الشمالية والغربية لمتحيزن حتى حدود لواء غزة وتمضي بعدها ضمن أراضي المسمية والكبيرة وياصور إلى نقطة التقاطع الجنوبية التي هي في منتصف الطريق بين منطقة بناء ياصور والليطاني الشرقي.

وعند نقطة التقاطع الجنوبية تسير الحدود نحو الشمال الغربي بين قريتي غان يفنه وبرقا حتى البحر عند نقطة في منتصف الطريق بين النبي يونس ومينه الكيلا وبعدها نحو الجنوب الشرقي إلى نقطة غرب فسطينه وتتحول من هناك في اتجاه الجنوب الغربي مارة إلى الشرق من منطقة البناء في السوافير، الشرقية وابديس. ومن الزاوية الجنوبية الشرقية من قرية ابديس تسير إلى نقطة جنوب غرب منطقة البناء في بيت عافا مخترقة طريق الخليل ـ المجدل مباشرة غرب منطقة البناء وفي عراق سويدان. تتجه بعدها جنوباً على طول الحد الغربي لقرية الفالوجا وحدود قائمقامية بئر السبع. وتمضي بعدها في أراضي قبائل عرب الجبارات إلى نقطة على الحدود بين قائمقاميتي بئر السبع والخليل شمال خان خويليفه تستمر بعدها في اتجاه جنوبي غربي حتى نقطة على الطريق العام

بين بئر السبع ـ غزة على بعد كيلومترين إلى الشمـال الغربي من البلدة. وتتجه بعدها نحو الجنوب الشـرقي حتى تصل إلى وادي السبع عند نقطة تقع على بعد كيلومتـر إلى الغرب منـه. وتتحـوّل هنا نحـو الشمـال الشـرقي وتسيـر على طـول وادي السبع وطريق بئر السبع ـ الخليل على مسافـة كيلومتـر واحد تتحول بعدها شرقـاً وتسير في خط مستقيم إلى خـان قصيفة لتتصـل بحـدود قـائمقـاميتي بئـر السبـع ـ الخليـل وتتبـع بعدها حدود بئر السبع ـ الخليل شرقاً حتى نقطة شمالي رأس الزويرة. وهناك تقطع قـاعدة التفـريس بين الخطين العموديين للشبكة السلكية البرقية *150* و *160*.

وإلى خمسة كيلومترات تقريباً شمالي شـرق رأس الزويـرة تتحول إلى الشمال مبقية خارج الدولة العربية قطعـة مستطيلة على طـول شاطيء البحـر الميت لا يـزيـد عمقهـا عن سبعـة كيلومترات حتى عين جدي حيث تتحول شرقاً لتتصل بحـدود شرق الأردن عند البحر الميت.

تسير الحدود الشمالية من القسم العربي للسهل السـاحلي من نقطة بين مينة الكيلة والنبي يونس مارة بين منطقة البنـاء في غان يفنة وبـرقة حتى نقطـة التقاطـع وتمضـي من هنا في اتجاه جنوبي ضمن أراضي الليطاني الشرقي على طـول الحد الشـرقي لأراضي بيت داراس وضمن أراضـي جولس تـاركـة منطقـة البناء في الليطـاني الشرقي وجـولس إلى الغـرب إلى أبعـد زاوية في شمـالي غـرب أراضي بيت نيحـا. ومن هنـاك تسير شرقاً إلى الجية خـلال أراضـي قريـة البربـرة على طول الحـدود الشرقيـة لقرى بيت جـرجا وديـر سنيـد ودمـرة ومن

الزاوية الجنوبية الشرقية لدمرة تمر الحدود خلال أراضي بيت حنون تاركة اراضي نير - أم اليهودية إلى الشرق. ومن الزاوية الجنوبية الشرقية لبيت حنون يسير الخط إلى الجنوب الغربي إلى نقطة جنوبية توازي الخط السلكي *100* يتحول بعدها إلى الشمال الغربي لمسافة كيلومترين متحولا مرة ثانية في اتجاه جنوبي غربي وماضيا في خط مستقيم تقريباً حتى الزاوية الشمالية الغربية من أراضي قرية خربة خزاعة ومن هناك يتبع خط حدود هذه القرية إلى أقصى حدودها الجنوبية. يتحول بعدها في اتجاه الجنوب على طول الشبكة السلكية العامودية *90* إلى نقطة تقاطعها مع خط الشبكة الافقية *70* يتحول بعدها إلى الجنوب الشرقي من خان الرحيبة، ومنها في اتجاه جنوبي إلى نقطة تعرف بالبها تقطع بعدها الطريق الرئيسي بين بئر السبع والعوجة إلى غرب خان المشرفة ومن هناك يتصل بوادي الزياتين عند غرب السبيطة ومن هناك يتحول إلى الشمال الشرقي وبعدها إلى الجنوب الشرقي متتبعاً هذا الوادي ومارا إلى شرق عبدة ليتصل بوادي النفخ. وينطلق بعدها إلى الجنوب الغربي على طول وادي النفخ ووادي عجرم ووادي اللسان إلى النقطة التي يقطع فيها وادي اللسان الحدود المصرية.

تتألف المنطقة المنعزلة العربية في يافا من ذلك الجزء من تنظيم بلدية مدينة يافا الواقع إلى غرب الاحياء اليهودية في جنوب تل أبيب إلى الغرب من استمرار شارع هرتزل إلى نقطة تقاطعه مع طريق يافا القدس إلى الجنوب الغربي من القسم من طريق يافا القدس الواقع إلى الجنوب شرق ذلك التقاطع

إلى الغرب من أراضي ميكفة اسرائيل شمال غرب المنطقة المحلية بمجلس حولون وإلى شمال الخط الذي يصل الزاوية الشمالية الغربية من حولون مع الزاوية الشمالية الشرقية من المنطقة المحلية لمجلس بات يام وشمال المنطقة المحلّية لمجلس بات يام. إن مسألة حي الكرتون ستقرر من قبل لجنة الحدود على أن يؤخذ بعين الاعتبار الرغبة في ضم أقل عدد ممكن من سكانها العرب وأكبر عدد ممكن من سكانها اليهود إلى الدولة اليهودية.

ب ـ القسم الثاني

الدولة اليهودية

يحد الجزء الشمالي الشرقي من الدولة اليهودية (الجليل الشرقي) من الشمال والغرب بالحدود اللبنانية ومن الشرق بالحدود السورية والاردنية. وهو يشمل كامل حوض الحولة وبحيرة طبريا وكامل قائمقامية بيسان ويمتد الخط حتى قمة جبال الجلبوع ووادي الملح. ومن هناك تمتد الدولة اليهودية نحو الشمال الغربي متتبعة الحدود التي حددت للدولة العربية.

ويمتد القسم اليهودي للسهل الساحلي من نقطة بين مينة القلي والنبي يونس في قائمقاميتي غزة ويشمل حيفا وتل ابيب تاركاً يافا كقطعة منعزلة للدولة العربية. أما الحدود الشرقية للدولة اليهودية فتتبع حدود الدولة العربية التي ذكرت.

أما نقطة بئر السبع فتشمل كامل قائمقامية بئر السبع شاملة النجف والجزء الشرقي من قائمقامية غزة على أن لا تشمل بلدة بئر السبع وتلك المناطق المحددة للدولة العربية. كما تشمل قسماً من الأرض على طول البحر الميت تمتد من حدود قائمقاميتي بئر السبع والخليل إلى عين جدي كما حددت بالنسبة للدولة العربية.

ج ـ القسم الثالث

مدينة القدس

حدود مدينة القدس هي كما وردت في التوصيات المتعلقة بمدينة القدس (راجع الجزء الثالث القسم الثاني (ب) ـ الوارد ادناه).

الجزء الثالث

مدينة القدس

أ ـ القسم الأول

النظام الخاص

تنشأ مدينة القدس جسماً منفصلاً بموجب نظام دولي خاص وتديرها الأمم المتحدة. ويعين مجلس الوصاية ليقوم بمهمة السلطة الإدارية بالنيابة عن الأمم المتحدة.

ب ـ القسم الثاني

حدود المدينة

تشمل مدينة القدس بلدية القدس الحالية مضاف إليها القرى والبلدان المحيطة بها حتى أبو ديس التي تكون أبعدها إلى الشرق، وبيت لحم ابعدها إلى الجنوب، وعين كارم أبعدها إلى الغرب شاملة منطقة بناء موتسا وشوفاط كابعد حد إلى الشمال.

ج ـ القسم الثالث

نظام المدينة الاساسي

على مجلس الوصاية خلال خمسة أشهر من الموافقة على المخطط الحالي أن يضع ويوافق على نظام خاص بالمدينة يحوي ضمن الأمور الأخرى جوهر الشروط التالية:

1ـ الإدارة الحكومية ـ أهدافها الخاصة

على السلطة الادارية في قيامها بمتوجباتها الإدارية أن تتبع الأهداف الخاصة التالية:

أ ـ حماية وحفظ المصالح الروحية والدينية الفريدة في المدينة للديانات الموحدة العظيمة الثلاث في العالم: المسيحية واليهودية والإسلام وأن تضمن في سبيل هذه الغاية النظام والسلام وعلى الاخص النظام الديني في القدس.

ب ـ ان تشجع التعاون بين جميع سكان المدينة لمصلحتهم وتشجيع ودعم التطور السلمي للعلاقات المشتركة بين الشعبين في فلسطين في الأرض المقدسة وأن تزيد في الأمن، ورفاهيته، أي اساليب بناءة لتحسين اوضاع السكان

آخذة بعين الاعتبار الظروف الخاصة وعادات مختلف الشعوب والطوائف.

2ـ الحاكم والموظفون الإداريون

يعين حاكم للمدينة من قبل مجلس الوصاية ويكون مسؤولاً تجاهه. ويختار على اساس المؤهلات الخاصة ودون أي اعتبار للقومية. على أن يكون من مواطني اية دولة من الدولتين الفلسطينيتين.

يمثل الأمم المتحدة في المدينة ويتولى بالنيابة عنها جميع السلطات الادارية بما فيها إدارة الشؤون الخارجية. ويعاونه في ذلك موظفون إداريون برتبة ضباط دوليين حسب مفهوم البند *100* من الميثاق ويختارون حسبما يكون ذلك عملياً من سكان المدينة ومن باقي اجزاء فلسطين على أسس بعيدة عن التمييز. ويقوم الحاكم بتقديم مخطط تفصيلي لتنظيم ادارة المدينة إلى مجلس الوصاية ليوافق عليه.

3ـ الاستقلال المحلّي

أ ـ إن الوحدات المحلية المستقلة القائمة في منطقة المدينة (القرى والبلدان والبلديات) ستتمتع بسلطات واسعة في الحكم المحلي والإدارة.

ب ـ على الحاكم ان يدرس ويرفع لدرس وإقرار مجلس الوصاية، مخططاً لانشاء وحدات مدنية خاصة تتألف من الأحياء العربية واليهودية في القدس الجديدة. والوحدات الجديدة ستستمر في البقاء كجزء من بلدية القدس.

4- إجراءات الأمن

أ - تجرد القدس من كل شيء عسكري ويعلن حيادها ويحافظ عليه ولا يسمح بقيام تشكيلات او بتمارين أو بوجوه نشاط شبه عسكرية ضمن حدودها.

ب - في حالة عرقلة الإدارة بشكل مقلق أو في حالة منعها من القيام بواجباتها لعدم تعاون فريق أو أكثر من السكان، فللحاكم السلطة في اتخاذ ما يراه من إجراءات ضرورية لاعادة فعالية العمل الاداري.

ج - لمساعدة المحافظة على القوانين الداخلية والنظام وعلى الأخص لحماية الأماكن المقدسة والأبنية الدينية والمواقع في المدينة، على الحاكم أن ينظم قوة بوليسية خاصة كافية يجند افرادها من خارج فلسطين ويعطي الحاكم سلطة تخصيص الميزانية الضرورية لدوام هذه القوة.

5- التنظيم التشريعي

تعطى سلطة التشريع وفرض الضرائب لمجلس تشريعي ينتخبه البالغون من سكان المدينة دون أي اعتبار للقومية وعلى أسس التمثيل النسبي في انتخابات عامة وسرية على أن لا تتعارض أو تتضارب التشاريع مع الاشتراطات التي ستوضع في نظام المدينة، كما لن يعلو عليها أي قانون أو تشريع أو عمل رسمي. وسيعطي نظام المدينة الحاكم الحق في استعمال الفيتو ضد أية قوانين لا تتفق مع الشروط المشار إليها في العبارة السابقة كما يعطيه السلطة في تمديد

الشرائع الحالية في حالة عجز المجلس عن أن يتخذ في حينه قانوناً يراه ضرورياً لسير الادارة سيراً عادياً.

6ـ إدارة القضاء

يضمن نظام المدينة انشاء جهاز قضائي مستقل يتضمن محكمة استئناف. وعلى جميع سكان المدينة ان ينصاعوا له.

7ـ الوحدة الاقتصادية والنظام الاقتصادي

تضم مدينة القدس إلى الوحدة الاقتصادية الفلسطينية وتكون مرتبطة بجميع الاتفاقات التابعة لها وللمعاهدة الناتجة عنها. كما ترتبط بقرارات المجلس الاقتصادي المشترك ويكون مقر إدارة المجلس الاقتصادي المشترك في أراضي المدينة.

وعلى نظام المدينة أن يشترط لتنظيم المسائل الاقتصادية الخارجة عن نظام الوحدة الاقتصادية معاملة متكافئة ودون أي تمييز لجميع اعضاء الامم المتحدة ورعاياهم.

8ـ حرية الترانزيت والزيارة ـ الاشراف على السكان

تضمن حرية الدخول والسكنى ضمن حدود المدينة لجميع سكان الدولتين العربية واليهودية تبعاً لاعتبارات الأمن والرفاه الاقتصادي كما يحددها الحاكم بتوجيهات مجلس الوصاية. أما الهجرة إلى والسكنى في داخل حدود المدينة لمواطني الدول الأخرى فسيكون تحت رقابة الحاكم بموجب توجيهات مجلس الوصاية.

9ـ الصلات مع الدولتين العربية واليهودية

يقدم ممثلون عن الدولتين العربية واليهودية اوراق اعتمادهم لحاكم المدينة ويكلفون بحماية مصالح دولهم ورعاياهم فيما يتعلق بالأدارة الدولية للمدينة.

10ـ اللغات الرسميّة

تكون العربية والعبرية اللغتين الرسميتين للمدينة ولا يمنع هذا تبني لغة أخرى أو أكثر حسب الحاجة.

11ـ الجنسيّة

يصبح جميع السكان حتماً مواطنين لمدينة القدس ما لم يختاروا أن يكونوا من رعايا الدولة التي كانوا تابعين لها أو إذا كانوا عرباً او يهوداً قد تقدموا معلنين نيتهم في أن يصبحوا من رعايا إحدى الدولتين العربية أو اليهودية على التوالي حسبما جاء في الجزء الأول، القسم الثاني (ب) الفقرة 9 من هذا المخطط.

وعلى مجلس الوصاية أن يتخذ التدابير لإقامة حماية قنصلية لرعايا المدينة خارج اراضيها.

12ـ حرية المواطنين

أ ـ فيما عدا متطلبات الامن العام والاخلاق يضمن لسكان المدينة التمتع بالحقوق الإنسانية والحريات الأساسية بما في ذلك حرية الضمير والدين والعبادة واللغة والتعليم والخطابة

والصحافة والاجتماع والجمعيات وتقديم العرائض.

ب ـ لن يكون هناك أي تمييز مهما كـان نوعـه بين السكان لاعتبارات السلالة والدين واللغة والجنس.

ج ـ لجميـع الأشخاص ضمن المـدينـة الحق في حمـايـة القوانين بالمساواة.

د ـ تحترم الشرائع العائلية والأوضاع الشخصيـة لمختلف الأشخاص والطوائف ومصالحهم الدينية بما في ذلك أوقافهم.

هـ ـ فيمـا عـدا متطلبـات المحـافظـة على الأمن والهيبـة الحكـومية لن يتخـذ أي إجراء لمنـع أو للتدخـل في مشاريـع الهيئات الدينية والخيرية من جميع الأديان أو التمييز ضد أي ممثـل أو عضو في هـذه الهيئـات لأسبـاب تتعلق بـالـدين أو القومية.

و ـ تؤمن المدينة التعليم الابتدائي والثانوي الكافي للعـرب واليهـود على التوالي وبلغـة كـل منهمـا الأصليـة وحسب مـا تقتضيه تقاليدهم الثقافية.

لن ينكـر أو يعطل حق كـل طائفـة في الاحتفاظ بمـدارسها الخاصة لتعليم أبناء طائفتها وفي لغتها الخاصة إذا ما تقيدت بالمتطلبات الثقافية ذات الصبغة العامة التي تفرضها المدينة. وللمنشآت الثقافيـة الأجنبية حق الاستمـرار في نشاطهـا على أساس حقوقها الحالية.

ز ـ لن يفرض أي حظر على حرية استعمال سكان المـدينة لأيـة لغـة في حيـاتهم الخـاصـة، وفي التجـارة، والـدين،

والصحافة، أو المطبوعات من أي نوع، أو في عقد الاجتماعات العامة.

13ـ الأماكن المقدسة

أ ـ لن تنكر أو تعطل الحقوق القائمة حالياً فيما يتعلق بالأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية.

ب ـ تؤمن حرية الدخول إلى الأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية وحرية اجراء مراسيم العبادة حسب الحقوق القائمة وحسب متطلبات الأمن العام واللياقة.

ج ـ تحفظ الأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية. ولن يتخذ أي إجراء قد يؤثر على صبغتها الدينية. وإذا اتضح للحاكم في وقت ما حاجة أي من الأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية لاصلاح سريع فللحاكم أن يدعو الطائفة أو الطوائف المعنية لاجراء هذه التصليحات وله أن يجري هذه التصليحات بنفسه وعلى حساب الطائفة أو الطوائف المعنية إذا لم تتخذ هذه أي اجراء ضمن وقت معقول.

و ـ لن تفرض على الأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية أية ضرائب إذا كانت معفاة منها عند إقامة المدينة. ولن يجري أي تعديل في الضرائب التي من هذا النوع إذا كانت تميز بين أصحاب أو شاغلي الأماكن المقدسة والبنايات والمواقع الدينية أو إذا كانت تجعل هؤلاء الأصحاب أو الشاغلين في مركز أقل ملائمة مما كان عليه عند تبني توصيات الجمعية العمومية.

14- سلطات الحاكم الخاصة فيما يتعلّق بالأماكن المقدسة والبنايات الدينيّة والمواقع في المدينة وأي جزء من فلسطين

أ - تكون حماية الأماكن المقدسة والبنايات الدينية والمواقع القائمة في مدينة القدس من مهام الحاكم الخاصة.

ب - وفيما يتعلق بهذه الأماكن والبنايات والمواقع الكائنة في فلسطين خارج المدينة فللحاكم أن يحدد استناداً إلى السلطات الممنوحة له في دستوري الدولتين، فيما إذا كانت تعهدات دستوري الدولتين العربية واليهودية في فلسطين التي تعالج هذه الأمور والحقوق المتعلقة بها تطبق وتحترم كما يجب.

ج - يكون للحاكم أيضاً سلطة اتخاذ قرارات تستند إلى الحقوق الحالية القائمة وذلك في حالة وقوع نزاعات بين مختلف الطوائف الدينية أو تمس طقوس طائفة دينية تتعلق بالأماكن المقدسة والبنايات الدينية والمواقع في أي جزء من فلسطين.

ويساعده في هذا الواجب مجلس استشاري يضم ممثلين من مختلف الهيئات له صفة استشارية.

د ـ القسم الرابع

فترة النظام الخاص

إن هذا الوضـع الذي اعـده مجلس الوصـاية على الأسس المذكورة سابقاً يصبح ساري المفعـول قبل الأول من تشـرين الأول عـام *1948* وسيبقى معمـولاً بـه في البـدء لمـدة عشـر سنوات ما لم ير ملجس الوصاية ضرورة اعادة النظـر في هذه الشروط قبل انتهاء هذا الموعد وبعـد انتهاء هـذه المدة يعـاد النظر في الموضوع كله من قبـل مجلس الوصـاية على ضـوء الخبرة التي اقتبست خلال العمـل به. ولسكان المدينة عندهـا الحـرية في أن يعبـروا باستفتـاء عن رغبتهم في التعـديـلات الممكن ادخالها على نظام المدينة.

الجزء الرابع

الامتيازات الأجنبيّة

إن الدول التي تمتع رعاياها في الماضي بامتيازات وحصانة الأجانب بما في ذلك التمتع بالتشريع والحماية القنصلية بالشكل الذي تمتعوا به سابقاً إبان عهد الامبراطورية العثمانية مدعوة إلى التخلي عن أي حق لها بطلب إعادة مفعول مثل هذه الامتيازات أو الحصانة في الدولتين المقترحتين من عربية ويهودية وفي مدينة القدس.

معاهدات واتفاقيات

معاهدة بطرسبورغ

4 آذار 1916

في *4* آذار *1916* إلتام في بطرسبورغ ممثلون عن روسية وبريطانية وفرنسة، واتفقوا على اقتسام البلاد الخاضعة للسلطنة العثمانية، بعد الحرب العالمية الأولى التي كانت مندلعة يومذاك. وكان في اتفاق هؤلاء أن تستولي بريطانية وفرنسة على بلادنا (الهلال السوري الخصيب). وفيما يلي نص المعاهدة:

نص المعاهدة التي تمت في بطرسبورغ - روسية في *4* اذار *1916* وقد بقيت مطوية حتى نشرها البلاشفة في *21* شباط *1918*:

«بناء على المفاوضات التي دارت بين بريطانية العظمى وفرنسة وروسية في ربيع سنة *1915* في لندن وباريس.

وبناء على اقتناع هذه الدول المتحالفة بوجوب انقاذ الامم الخاضعة للسلطة العثمانية واقتسامها مناطق نفوذ فيما بينها.

ولما كانت الاكثرية الساحقة من أبناء هذه البلاد راغبة جد الرغبة في الخلاص من تحكم الحكومة الحاضرة.

ولما كان الواجب يقضي بضرورة العمل على تدريب هذه الشعوب فقد تقرر ما يلي:

المادة الأولى: تتعهد فرنسة وبريطانية العظمى وروسية فيما بينها أن تعمل يداً واحدة في سبيل انقاذ البلاد العربية، وحمايتها وتأليف حكومة اسلامية مستقلة فيها تتولى بريطانية مراقبتها وادارتها.

المادة الثانية:تتعهد الدول المتعاقدة بحماية الحج وتسهيل سائر السبل المؤدية إلى مرور الحجاج وعدم الاعتداء عليهم.

المادة الثالثة· تقسم البلاد العثمانية إلى مناطق نفوذ بين الدول المتعاقدة على الوجه التالي:

منطقة نفوذ دولة روسية

أولاً : تضم إلى روسية المناطق التالية:

أ ـ ولايتا ارضروم وبتليس والمناطق التابعة لهما.

ب ـ الأراضي الكائنة جنوبي كردستان، وتمتد على خط من ولاية موش إلى سعرد، ومن هنالك تنحدر إلى جزيرة ابن عمرو، ثم تتبع خطا مستقيما إلى العمادية، ومنها إلى الحدود الإيرانية.

ج ـ تتجه نقطة الحدود هذه من موش شمالاً، إلى البحر الاسود فتدخل طرابزون في سمتها.

د ـ تنتهي نقطة حدود روسية على البحر الاسود شرقي طرابزون في منطقة تحدد فيما بعد.

هـ ـ تخضع هذه الأراضي خضوعاً تاماً إلى حكومة صاحب الجلالة قيصر روسية وتعتبر من ممتلكاته.

منطقة نفوذ دولة فرنسة

ثانياً۔ تضم إلى منطقة نفوذ فرنسة المناطق التالية:

أ ـ السواحل السورية، وتبدأ هذه السواحل من حدود الناقورة مارة بصور وصيدا، فبيروت، فطرابلس، واللاذقية وتنتهي في الاسكندرية.

ب ـ تضم المناطق الساحلية جميعها إلى فرنسة مع الجبل اللبناني المعروفة حدوده بموجب الاتفاق الدولي.

ج ـ تضم جزيرة ارواد والمناطق المجاورة لها، والجزر الصغيرة القائمة على الساحل المعروف عنه في الفقرة السابعة.

د ـ تضم ولاية كيليكية إلى النفوذ الفرنسي، وتبدأ حدود هذا الخط من جهة الجنوب من الحدود الخاضعة إلى النفوذ الروسي في جزيرة ابن عمرو ثم تتجه إلى عينتاب وماردين، ثم تنحدر شمالاً من الاطاغ ـ قيصري، اق طاغ ـ بيلديز طاغ ـ زرعة ـ اكين ـ خربوط.

هـ ـ تظل هذه المنطقة خاضعة تمام الخضوع للنفوذ الفرنسي.

منطقة نفوذ حكومة بريطانية

ثالثاً۔ تؤلف منطقة النفوذ البريطاني في المناطق التالية:

أ ـ تضم المنطقة الممتدة من الحدود الروسية والافرنسية في الخطين المذكورين إلى النفوذ البريطاني، وهذه المنطقة

تضم القطر العراقي مع نفس مدينة بغداد.

ب ـ السواحل الممتدة من الحدود المصرية إلى حيفا، فعكا، حيث تتصل بحدود نفوذ فرنسة.

ج ـ تضم المنطقة من خليج فارس إلى آخر البحر الأحمر إلى نفوذ بريطانية المطلق.

د ـ تؤلف الحكومات العربية عملاً بالمادة الآتية من سكان المناطق المسكونة بالعرب على أن تكون هذه الحكومات حائزة على السيادة والاستقلال اللازم لها، والذي يعين فيما بعد الاتفاق بين الحكومات المتحالفة.

رابعاًـ تتألف في المنطقة الكائنة بين منطقتي النفوذ الفرنسي والبريطاني دولة أو حلف دول عربية مستقلة وفقا لاتفاق خاص بين فرنسة وانكلترة على أن تحدد حدود هذه الدولة حين عقد هذا الاتفاق.

خامساًـ يكون ميناء اسكندرونة دولياً وتعلن حريتها.

سادساًـ تعتبر فلسطين وأماكنها المقدسة منطقة خارجة عن الأراضي التركية، على أن توضع تحت ادارة خاصة وفقاً لاتفاق يعقد بين انكلترة وفرنسة وروسية بهذا الشأن، وتحدد مناطق نفوذ المتعاهدين ومصالحهم.

سابعاًـ تعترف الدول المتعاقدة مبدئياً ومتقابلاً بجميع العقود والامتيازات المعقودة المعطاة قبل الحرب في هذه الأراضي.

ثامناًـ تقبل الدول المتعاقدة جانباً من الدَّيْن العثماني بنسبة الأراضي التي تمتلكها.

معاهدة سايكس ـ بيكو

16 أيار 1916

في ما يلي نص المعاهدة:

قد تم التفاهم بين كل من الحكومتين الفرنسية والبريطانية:

1 ـ ان فرنسة وبريطانية العظمى مستعدتان أن تعترفا بحكومة عربية مستقلة أو تؤيداها في الأماكن المشار إليها بحرف ـ أ وحرف ـ ب على الخريطة الملحقة بهذا، وان تكون هذه الحكومة أو الحكومات تحت سيادة زعيم عربي وأن يكون لفرنسة في المكان المشار اليه بحرف ـ أ ـ ولبريطانية العظمى في المكان المشار إليه بحرف ـ ب ـ أولية الحق في المشاريع والقروض المحلية، وإن كل من فرنسة في حرف ـ أ ـ وبريطانية في حرف ـ ب ـ تقدم وحدها المستشارين والموظفين الاجانب الذين تطلبهم الحكومة العربية أو الحكومات العربية المتحدة.

2 ـ يسمح لكل من فرنسة في المنطقة الزرقاء وبريطانيا في

المنطقة الحمراء أن تنشيء من الادارة او الحكومات مباشرة او غير مباشرة، ما تريد أو ما ترى تدبيره موافقاً مع الحكومة العربية أو الحكومات العربية المتحدة.

3 ـ ان ينشأ في المنطقة الخضراء ادارة دولية مشتركة يقرر شكلها بعد استفتاء سورية اولاً، ثم الحلفاء الاخرين واستفتاء مندوبي شريف مكة.

4 ـ ان يعطى لبريطانية العظمى ثغر حيفا وثغر عكا ويضمن لها المقدار الكافي من مياه دجلة والفرات في منطقة ـ أ ـ لارواء منطقة ـ ب ـ.

وتتعهد حكومة جلالة الملك ان لا تخابر في زمن كان دولة من الدول للتنازل لها في جزيرة قبرص بلا موافقة حكومة فرنسة.

5 ـ تكون الاسكندرونة ميناء حراً فيما يتعلق بتجارة الامبراطورية البريطانية وأن لا يكون فيها تمييز في تعيين ضرائب الميناء والتسهيلات فيما يتعلق بالبضائع أو السفن البريطانية. وأن يكون للبضائع البريطانية حرية المرور في الاسكندرونة وفي سكك الحديد التي في المنطقة الزرقاء سواء كانت هذه البضائع صادرة عن المنطقة الحمراء والمنطقة حرف ـ ب ـ أو المنطقة حرف ـ أ ـ أو واردة اليها وأن لا يكون تمييز سواء كان ذلك مباشرة أو غير مباشرة ضد البضائع البريطانية أو السفن البريطانية في أي ميناء من الموانيء المذكورة سابقاً لهذه المناطق وأن تكون حيفا ميناء حراً فيما يتعلق بتجارة فرنسة وممتلكاتها ومحمياتها وأن لا يكون فيها تمييز بتعيين ضرائب الميناء، او التسهيلات فيما يتعلق

بالسفن الفرنسية والبضائع الفرنسية وأن يكون للبضائع الفرنسية حرية المرور في حيفا وفي السكك البريطانية التي في المنطقة الحمراء سواء كانت هذه البضائع صادرة عن المنطقة الزرقاء أو المنطقة حرف ـ أ ـ أو المنطقة حرف ـ ب ـ أو واردة اليها وأن لايكون تمييز سواء كان ذلك مباشرة أو غير مباشرة ضد البضائع الفرنسية على أية سكة حديد كانت، أو ضد البضائع والسفن الفرنسية في أي ميناء من موانيء المناطق المذكورة انفاً.

6 ـ ان لا تمتد سكة حديد بغداد جنوباً في منطقة ـ أ ـ إلى وراء الموصل ولا تمتد شمالاً في منطقة ـ ب ـ إلى وراء سامري إلى أن يتم انشاء سكة حديد تصل ما بين بغداد وحلب في وادي الفرات وذلك بموافقة الحكومتين.

7 ـ ان يكون لبريطانية العظمى وحدها الحق بأن تنشيء وتدبر وتملك سكة حديد توصل حيفا بالمنطقة ـ ب ـ ويكون لها الحق الدائم في نقل الجيوش عليها في أي وقت كان.

والمفهوم بين الحكومتين ان هذه السكة هي لتسهيل المواصلة بين بغداد وحيفا والمفهوم أيضاً إذا حالت الصعوبات الهندسية والنفقات دون انشاء هذا الخط في المنطقة الحمراء وحدها فإن الخطوط الاتية هي: بانياس، نيس، معرب، صلخد، تذا، صدى، ومسمية، تصل إلى المنطقة ـ ب ـ.

8 ـ تبقى الرسوم الجمركية معمولاً بها عشرين سنة في جميع انحاء المنطقتين الزرقاء والحمراء كذلك في المنطقة

ـ أ ـ والمنطقة ـ ب ـ ولا تزاد الرسوم الا بعد اتفاق الحكومتين ولا تضرب رسوم داخلية تكون عائقة بين المناطق المذكورة انفاً. أما الرسوم على البضائع الواردة فتؤخذ في الميناء التي تصل اليها البضائع، وتسلم إلى حكومة المنطقة الواردة إليها.

9 ـ لا يجوز للحكومة الفرنسية في أي زمن من الأزمان أن تخابر دولة ثانية في أمر التنازل عن هذه الحقوق لغير الحكومة العربية أو الحكومات العربية المتحدة إلا إذا وافقت الحكومة البريطانية على ذلك. وعلى الحكومة البريطانية مثل هذه العهود للحكومة الفرنسية فيما يتعلق بالمنطقة الحمراء.

10 ـ تتعهد كل من حكومة فرنسة وحكومة بريطانية العظمى ان لا تتملك ارضا في جزيرة العرب، وأن لا توافق على امتلاك دولة ثالثة لارض هناك سواء كان ذلك على السواحل الشرقية منها أو جزر البحر الأحمر على أن هذا لا يمنع من تعديل حدود عدن بسبب اعتداء الترك.

11 ـ ان المخابرات مع العرب لوضع حدود للحكومة العربية أو الحكومات العربية المتحدة يستمر كما كان بالنيابة عن الحكومتين الفرنسية والبريطانية.

12 ـ قد وقع الاتفاق على ان الوسائل اللازمة للسيطرة على توريد السلاح إلى الأراضي العربية تستشار فيها الحكومتان.

مؤتمر الصلح

18 كانون الثاني 1919

عقد الحلفاء يوم *18* كانون ثاني سنة *1919* مؤتمراً في باريس سمي «مؤتمر الصلح» فكان الانكليز والفرنسيون يعملون سراً لابقاء قضية البلاد العربية بمعزل عن المؤتمر لولا أنهم اضطروا إلى مجاراة الرئيس ولسن، فوافق مندوبوهم يوم *30* كانون ثاني سنة *1919* على قرار بفصل ارمينية وبلاد العرب عن تركية واستفتاء السكان في تقرير المصير واختيار الوصي عليهم، وهذا القسم يختص ببلادنا من ذلك التقرير.

المادة*1*ـ لمثل هذه الاسباب، ولا سيما لسوء الادارة التركية التاريخية في معاملة الشعوب الخاضعة لها وللمذابح الارمنية الهائلة وسواها في السنوات الخمس المتأخرة قرر الحلفاء والدول المشتركة معهم فصل ارمينية وسورية والعراق وفلسطين وبلاد العرب فصلاً تاماً عن المملكة التركية من دون الحاق ضرر بسكان الاقسام الاخرى من المملكة التركية.

المادة*2*ـ قررت الدول المتحالفة والدول المشتركة معها أنه نظراً للفرصة السانحة للبت في مصير المستعمرات والأراضي التي كانت لالمانيا وتركية وهي مأهولة بسكان لا يستطيعون الوقوف وحدهم بالنسبة لحالات العالم الحاضرة الشديدة ـ العمل في هذه الأراضي بمبدأ ترقية واسعاد هذه

الشعوب الذين يعتبرون وديعة مقدسة في ذمة المدنية وأن ينص على ذلك في دستور جمعية الأمم.

المادة3ـ اقتنع الخلفاء بعد الدرس الدقيق أن أفضل طريقة للقيام بهذا المبدأ هو وضع هذه الشعوب في عهد الامم الراقية التي تكون بالنسبة إلى مواردها أو اختيارها أو مركزها الجغرافي اقدر على القيام بهذه المهمة فيجب أن تقوم بهذه المشارفة كوصيات من قبل جمعية الامم.

المادة4ـ تعتقد دول الحلفاء والدول المشتركة معها أن طبيعة الوصاية يجب أن تكون حسب درجة السكان من الرقي ومركز البلاد الجغرافي وحالتها الاقتصادية وما شاكل هذه الظروف.

المادة5ـ لما كان الحلفاء يعتبرون بعض الشعوب التي كانت خاضعة في السابق للمملكة التركية بلغت من الرقي درجة يصلح الاعتراف بها كامم مستقلة محتاجة إلى استمداد النصائح الادارية ومساعدة دولة وصية حتى تصير قادرة على السير وحدها فإن رغائب هذه الشعوب يجب أن يكون لها مقام اولي في اختيار الدولة الوصية.

ولما اقر مجلس الحلفاء الاعلى عقد جمعية الامم في شهر شباط *1919* ادمج هذه المبادىء في المادة الثانية والعشرين منه تثبيتاً لها وتوكيداً ولقطع الطريق على الانكليز والفرنسيين وهذا نصها:

«يجب أن يطبق على المستعمرات والبلدان التي قضت نتائج الحرب الأخيرة بخروجها عن سلطة الدول التي كانت تسيطر عليها في الماضي والتي تسكنها شعوب لا تزال الى

الان غير قادرة على الوقوف منفردة في معترك الحياة ـ المبدأ القاضي بجعل سعادة شعوبها وتقدمها وديعة مقدسة في يد العالم المتمدن ويجب أن ينص في هذا العهد على الضمانات اللازمة لحسن القيام بهذه الوديعة والطريقة المثلى لتطبيق هذا المبدأ عملياً هو أن يعهد بالوصاية على هذه الشعوب إلى الدول الراقية التي تمكنها مواردها المالية أو اختياراتها أو موقعها الجغرافي من القيام بهذه المهمة على منوال افضل من غيرها وتكون مستعدة لقبول هذه التبعة، وتقوم بها على سبيل الانتداب من قبل جمعية الامم.

وتختلف طبيعة هذه الوصاية باختلاف درجات هذه الشعوب في التقدم وباختلاف موقعها الجغرافي واحوالها العمرانية وما أشبه من الظروف ولما كان بعض الشعوب الصغيرة التي كانت ضمن السلطنة العثمانية قد بلغت من الرقي درجة يمكن أن يعترف معها موقتاً بكونها امة مستقلة على شرط أن تسترشد ادارتها بنصائح ومساعدة تستمدها من دولة منتدبة الى أن تصير اهلاً للسير وحدها على أن تحل رغبة هذه الشعوب باختيار الدولة المنتدبة محلها من الاعتبار، ويجب في جميع الأحوال على كل دولة من الدول المنتدبة ان تقدم تقريراً سنوياً عن البلاد الموضوعة تحت وصايتها ويجب على هذا المجلس أن يحدد تحديداً صريحاً مع السلطة أو المراقبة أو الادارة التي تخول الدولة المنتدبة ممارستها.

ويجب ايضاً انشاء لجنة دائمة لتسليم تقارير الدول المنتدبة سنوياً وفحصها وامداد المجلس برأيها في جميع الامور المختصة برعاية شروط الانتداب.

سان ريمو

25 نيسان 1920

اتفاق فرنسة وانكلترة على الحدود بين سورية ولبنان وفلسطين والعراق

انابت الحكومة البريطانية والحكومة الفرنسية الوزيرين المفوضين اسميهما ادناه ليحلا جميع الأمور التي لها علاقة بالانتداب الذي منح لبريطانية العظمى على فلسطين والعراق ولفرنسة على سورية ولبنان في المجلس الأعلى الذي اجتمع في سان ريمو وقد اتفقا على الشروط الآتية:

1 ـ تعينت حدود المناطق التي شملها الانتداب الفرنسي أي سورية ولبنان وحدود المناطق التي شملها الانتداب البريطاني أي فلسطين والعراق كما يلي:

من الشرق نهر الفرات وجزيرة ابن عمر إلى ولايتي ديار بكر والموصل القديمة ومن الجنوب الشرقي حدود هاتين الولايتين القديمة الى غاية رومالين كوي ومن هنا خط يمتد من المنطقة التي يشملها الانتداب الفرنسي فيترك فيها جميع الأراضي الواقعة في حوض نهر الخابور الغربي ويمر باستقامة نحو الفرات فيجتاز بالبوكمال ويمتد باستقامة إلى

أمتـار فجنوب جبـل الدروز، ومن هنـا يمتد إلى جنـوب نصيب الواقعة على خط حـديد الحجـاز، فسمخ الـواقعة على بحيـرة طبرية سـائراً إلى جنـوب خط السكة الحـديديـة وموازيـاً له. وتبقى درعـا وما حـولها في المنطقـة التي يشملهـا الانتـداب الفرنسـي ويبقى ذلك الخط في وادي اليرمـوك ضمن المنطقة الفـرنسـية ويسير بصـورة ملاصقـة ومـوازيـة لخط السكـة الحـديديـة كي يصبح في الأمكـان ان يمد في وادي اليـرموك سكـة حديـديـة واقعـة في الأراضي المشمـولـة بـالانتـداب البـريطاني وستـوضع التخـوم في سمخ بصـورة يمكن معهـا للفريقين المتعاقـدين الساميين ان يبنيا مـرفأ ومحطـة للسكة الحديدية.

ومن الغرب يسير الخط من سمخ ماراً داخـل بحيرة طبـرية فـأول وادي المسوديـة حيث يسير مـع مجرى هـذا النهر في وادي جـرابا، وإلى نبعـه ومن هنـا يتصـل بطـريق القنيطـرة وبانياس بالمكان المعـروف بالسكيـك فيسير مـع الطريق التي تبقى في المنطقة الفـرنسية لغاية بانياس ومن هنا يسير نحـو الغـرب حتى يصـل إلى المطلـة وتبقى المطلـة في المنطقـة البريطانية.

وستوضع لهذا الجزء من الحدود تفصيلات دقيقة يمكن معها تسهيل المواصلات بين جميع اطراف البـلاد المشمولـة بـالانتداب الفـرنسـي كصـور وصيدا والمنـاطق الواقعـة إلى الغرب وإلى الشرق من بانياس.

وتفصيـل التخوم بـالمطلـة بمفـرق المـاء في وادي الاردن وحوض نهر الليطاني، وتسير جنـوباً مـع وادي الاردن فوادي

خـرعم ووادي كركـرة اللذين يبقيـان في المنطقة البـريطانيـة فوادي البلاونة، ووادي العيون والزرقاء التي تبقى في المنطقة الفـرنسية ويصل الحد إلى شاطيء البحر المتوسط في مينـاء رأس الناقورة وتظل في المنطقة الفـرنسيـة.

2 ـ تؤلف بعد التوقيع على هذه المعاهدة بثلاثة اشهر بعثة لتدرس الحدود بين المناطق المشمولـة بالانتـداب البريطـاني التي بينـاها في المـادة الأولى وتتألف هـذه البعثة من أربعـة اعضاء تعين الحكومة البريطانية والحكومة الـفـرنسيـة اثنين منهم، وتعين الاثنين الآخـرين الحكومـة المحليـة المشمـولـة بالانتداب الفـرنسـي والحكومة المحليـة المشمولـة بالانتـداب البريطاني بعد مشورة الحكومتين المنتدبتين.

وإذا وقع خلاف بين اعضاء هذه البعثة يعرض على مجلس جمعية الامم ويكون قراره قطعياً.

وتقدم تقارير البعثة النهائية عن الحدود الثانيـة التي عينت أخيراً وتربط معها المصورات الضرورية الموقع عليهـا من قبل اعضـاء البعثـة، وتـوضـع ثـلاث نسـخ من هـذه التقـاريـر والمصـورات، تحفظ النسخـة الـواحـدة بين سجـلات مجلس جمـعيـة الأمم، وتحفظ النسختيـن الاخـريين الحكـومتـان المنتدبتان.

3 ـ توافق الحكومة البريطانية والحكـومة الفـرنسيـة على تـرشيح لجنـة خاصـة مهمتهـا درس الخطط التمهيـديـة التي تعينها الحكومة الفـرنسيـة المنتـدبة لاجـل مصلحة الـري في البلاد المشمولة بانتدابها لئـلا يقلّل ابـرازها لحيـز الفعل مـاء

دجلة والفرات في الموضع الذي يدخلان به المنطقة العراقيـة المشمولة بالانتداب البريطاني.

4 ـ توافق الحكومة البريطانية بـالنظر الى مكـانة جـزيرة قبرص من الوجهة الجغرافيـة والعسكريـة بالنسبـة إلى خليج الاسكندرونة على أن لا تفاوض أحد بخصـوص التنازل عنهـا، أو تسليمه إياها قبلما توافق فرنسة على ذلك.

5 ـ أ: توافق الحكومة الفـرنسيـة على وضع ترتيب حرّ يبين كيفيـة استعمال خط السكـك الحديـدية، والـواقع بين طبـرية ونصيب، استعمالاً مشتركاً.

تضمن سير هذا الترتيب وانتظامه ادارتا السكك الحديـدية المؤلفتان في منطقتي الانتداب البريطاني والفـرنســي بـاسرع مـا يمكن، أي بعـد تنفيـذ الانتـداب على سـوريـة وفلسطين، وتسمح هذه الاتفاقية بصورة خاصة لادارة السكة الحـديديـة البريطانية أن تسير قطاراتها ذهاباً وإياباً بين هاتين المنطقتين وفقـاً لمصالحهـا. وتنقـل البضـائـع التجـاريـة إلى المنطقـة المشمولة بالانتداب الفـرنســي بواسطتها، وتعين هذه الاتفاقية الشروط المالية والادارية والفنية اللازمة لسير القطـارات، أما إذا لم يتم الاتفاق خلال ثـلاثة اشهـر من تنفيذ الانتـداب بين الادارتين المذكورتين اعلاه فستعين جميعة الامم حكماً يفصل الخلاف، وعندئذ تنفذ شـروط هذه الاتفـاقية التي حـازت رضا الطرفين.

يعمل بموجب هذه الاتفاقية الى اجل غيـر مسمى، وتصـحح احياناً بمقتضى الاحوال.

ب - يمكن للحكومة البريطانية أن تمد خطا من الانابيب الحديدية بجانب السكة الحديدية، ولها الحق في نقل جنودها على هذه السكة الحديدية دائماً.

ج - توافق الحكومة الفرنسية على تعيين بعثة خاصة تدرس الأراضي، وبعد درسها إياها تعين الحدود في وادي اليرموك بطريقة فنية، يمكن معها بناء الخط الحديدي البريطاني، وخط الانابيب الموصل بين فلسطين وبين سكة الحجاز ووادي الفرات في المنطقة المشمولة بالانتداب البريطاني وتبقى السكة الحديدية الحالية المارة بوادي اليرموك داخل الأراضي المشمولة بالانتداب الفرنسي، ويجب على بريطانية العظمى احقاق حقها هذا في مدة لا تتجاوز عشر سنوات.

د - تتألف البعثة التي ذكرناها اعلاه من عضو بريطاني وعضو فرنسي يضاف إليها نواب عن الحكومات المحلية بصفة مستشارين فنيين هذا وإن رأت الحكومة البريطانية، والحكومة الفرنسية لزوماً لذلك.

هـ - إذا اقتضى الامر لاسباب فنية أن يمر خط السكة الحديدية البريطانية ببعض الاماكن المشمولة بالانتداب الفرنسي، توافق الحكومة الفرنسية على مرور هذا الخط بتلك المناطق، وتقدم للحكومة البريطانية أو لعملائها المساعدات اللازمة.

و- إذا شاءت الحكومة البريطانية العمل بموجب الحق الممنوح لها بالفقرة الثالثة من هذه المادة أي أن تمر سكة

حديدية في وادي اليرموك تنفذ الحكومة الفرنسية الشروط التي اشترطتها على نفسها بالفقرة الأولى والثانية من هذه المادة غب مرور ثلاثة أشهر من انشاء السكة.

ز- توافق الحكومة الفرنسية على اتخاذ التدابير الفعالة لحمل الحكومات المحلية المشمولة بالانتداب الفرنسي لتصادق على هذه الحقوق الممنوحة للحكومة البريطانية.

6 - تم الاتفاق على هذه الشروط التي تسهل اعمال الحكومة البريطانية مقابل عقد الاتفاقية الفرنسية - البريطانية بخصوص الزيت في سان ريمو.

7 - لا تضع الحكومة البريطانية ولا الحكومة الفرنسية موانع في منطقتي انتدابها لجميع الموظفين اللازمين لادارة خط السكة الحجازية أو لاستخدامها.

تمنح جميع التسهيلات الضرورية لمرور جميع المستخدمين في الخط الحديدي الحجازي في منطقتي الانتداب البريطاني والفرنسي لئلا تتأخر اعمال هذا الخط.

توافق الحكومة البريطانية والحكومة الفرنسية عند اللزوم على أن تعقد اتفاقية مع الحكومات المحلية خلاصتها: استثناء جميع مهمات هذا الخط ومعداته من الرسوم الجمركية عندما تمر بإحدى مناطق الانتداب.

8 - يعين خبراء واختصاصيون من قبل حكومة سورية وفلسطين غب مرور ستة اشهر من امضاء هذه المعاهدة، مهمتهم فحص احوال مياه نهر الأردن الاعلى ونهر اليرموك

وتوابعهما لاستخدامها لاجل الري، ولأجل توليد الكهرباء، وتعيين المقدار اللازم للاراضي الواقعة تحت الانتداب الفرنسي.

تزود الحكومة الفرنسية الاخصائيين الذين تعينهم لدرس هذا المشروع بالتعليمات اللازمة لمنح فلسطين الماء الزائد خدمة لمنافعها العامة.

إذا لم يحصل الاتفاق المطلوب بنهاية هذا الدرس تعرض المسألة على الحكومتين البريطانية والفرنسية لتدرساها وتقررا فيها قراراً نهائياً.

تشترك ادارة فلسطين بقدر انتفاعها من هذه الاعمال في دفع نفقات بناء الترع والخلجان والسدود والخزانات والاحواض والاقبية، وخطوط الانابيب الحديدية الخ.

وتشترك في جميع الاعمال التي من شأنها انبات الأحراج وتنشيط تربتها.

9 ـ توافق الحكومتان البريطانية والفرنسية عملاً بنص المادة *15* والمادة *16* من نظام الانتداب الفلسطيني، وعملاً بنص المادة *8* ـ والمادة *10* من نظام الانتداب العراقي، وعملاً بنص المادة *8* من نظام الانتداب اللبناني ـ السوري، وعملاً ايضا بموجب الحق العام المعطى من قبل الحكومات الوطنية للمدارس المحلية بخصوص التربية والتعليم على السماح للمدارس التي تخص اناساً من التبعيّة الفرنسية ، أو من التبعية البريطانية على المثابرة في إدارة هذه المدارس في

منطقتي انتـدابهما . ويسمـح بتعليم اللغة الفرنسية واللغـة الانكليزية في هذه المدارس.

لا تعني هذه المادة بحـالة من الأحـوال منح رعـايا احـدى الـدولتين المشار إليهمـا حق فتح مـدارس جديـدة في الوقت الحاضر في منطقة انتداب الدولة الأخرى.

23 **كانون اول سنة** 1920

هاردنج.ج.بيج

العهد البريطاني للسوريين السبعة

16 حزيران 1918

كان الكومندور هوغارت عميد جامعة اوكسفورد منتدبـاً للعمـل في المكتب العربي بمصـر، فدعـا يوم 22 حـزيران سنة 1918 الدكتور عبد الرحمن شهبندر وأحد اخوانه الى منـزل المستر والـرند كـاتم اسرار اللـورد مولنـر وأبلغـه جـواب الحكومـة البريطـانيـة الـرسمي الصـادر يـوم 16 حزيران سنة 1918 وقد سمى لورانس هذه الـوثيقة بـاسم «العهد البريطاني للسوريين السبعة».

*1*ـ إن حكـومة جـلالة الملـك تـرغب في أن تكـون عـامـة الشعوب التي تتكلم اللغة العربية منقذة من السلطة التركيـة، وأن تعيش فيما بعد وعليها الحكومة التي ترغب فيها.

*2*ـ ان بعض البلاد العربيـة اما كـانت تتمتع بـاستقلالهـا التام منذ مدة، أو حصلت عليه الآن وهـو استقلال اعتـرفت به انكلترا اعترافاً تاماً، وهكذا يكون شأنها ايضاً مـع البلاد التي تحصل على استقلالها من الآن حتى نهاية الحرب.

*3*ـ إن سائر البلاد العربية هي الآن اما خاضعة للتـرك أو تحتلها جيوش الحلفاء فحكومة جلالـة الملك تـأمل، ولهـا الثقة إن شعوب هذه البلاد تحصل ايضـاً على حريتهـا واستقلالهـا

وأن يتخذ بشأنها عند انتهاء الحرب قرار يتفق مع رغائبها.

4ـ إن حكومة جلالته تعتقد أن العوائق والصعوبات المقدرة التي تقف في سبيل احياء هذه الشعوب سيتغلب عليها تغلباً ناجحاً،وهي تعد بكل مساعدة لمن يسعى في إزالتها ومستعدة لأن تنظر في أي خطة لعمل مشترك يلتئم مع الحركات العسكرية الحاضرة، ويتفق مع المبادىء السياسية لبريطانية وحلفائها.

مذكرة لويد جورج ريثما يبرم الانتداب

1ـ تتخذ التدابير اللازمة حالا لاجلاء الجنود البريطانيين عن سورية وكيليكية ومن جملتها فرق جبال السلسلة «طوروس».

2 ـ لقد أعلن كل من الأمير فيصل والحكومة الفرنسية أن في القدرة الشروع في الجلاء عن سورية وكيليكية في أول تشرين الثاني سنة 1919.

3 ـ ان المسؤولية في وضع الحاميات في المقاطعات التي يتم اخلاؤها يكون على مقتضى عهود وتصسريحات الحكومة البريطانية والحكومة الفرنسية ليس فقط بينهما، بل بين كل منهما وبين العرب.

4 ـ تستبدل على مقتضى ذلك حاميات سورية في غربي خط سايكس ـ بيكو، وحاميات دمشق وحمص وحماه وحلب بجنود عربية.

5 ـ انه بعد جلاء الجنود البريطانية لا تبقى مسؤولية ما على الحكومة البريطانية ولا على القائد البريطاني العام في المناطق التي احتلتها الجنود.

6 ـ المقاطعات التي تبقى فيها الجنود البريطانية هي فلسطين وتكون حدودها مطابقة للحدود القديمة المسماة « دان الى بئر السبع» والعراق ومن جملتها الموصل فيكون هذا الاحتلال مطابقاً للاتفاق المعقود في كانون الأول سنة 1918 بين المسيو كليمنصو والمستر لويد جورج.

7 ـ ان الحكومة البريطانية مستعدة في أي وقت كان أن تبحث في أمر الحدود بين فلسطين وسورية، وإذا وقع خلاف بشأن هذه الحدود فالحكومة البريطانية مستعدة أن تقبل تحكيم «حكم» يعينه الرئيس ويلسون.

8 ـ إنه بمقتضى مباديء اتفاق سايكس ـ بيكو يحق للحكومة الفرنسية أن تعترض على منح الحكومة العربية للحكومة البريطانية الحق في ادارة وإنشاء وامتلاك خط حديدي يصل ما بين حيفا والعراق وذلك في طريق تقرر بدل التخطيط في أي جهة كانت إلى موازاة «دير الزور» شمالاً، ويحق كذلك للحكومة البريطانية أن تنشيء انابيب للبترول، كما يحق لها انشاء سكة الحديد، ويكون للحكومة البريطانية علاوة على ذلك حق دائم في جميع الأزمنة للقيام بتحسين التسهيلات للسكة المذكورة والأنابيب وأن تنقل الجيوش على السكة الحديدية، ويمكنها أن تتمتع بهذه الحقوق حتى في زمن الحرب وذلك بدون خرق حياد الحكومة الفرنسية والحكومة العربية، وإذا وقع خلاف في رسم الطريق لسكة

الحديد وأنابيب الزيت ـ البترول ـ فالحكومة البريطانية مستعدة أن تقبل تحكيم «حكم» يعينه الرئيس ويلسون.

9 ـ الحكومة البريطانية تعلم الحكومة الفرنسية والامير فيصل ان غايتها الاسراع في الرسم لتجد طريقا إن أمكن للسكة الحديدية وانابيب البترول في الأراضي التي هي تحت الوصاية البريطانية حتى تجتنب بذلك التمتع بالحقوق المذكورة آنفاً ـ أي حتى لا تستعمل حقها في المرور في الأراضي العربية.

10 ـ إنه إلى ان تقرر الحدود بين فلسطين والعراق يكون للقائد العام البريطاني الحق في احتلال مخافر امامية على الحدود التي تدعيها الحكومة البريطانية.

11 ـ لما كانت الحكومة الفرنسية قد اتخذت على عاتقها حماية الشعب الأرمني فالحكومة البريطانية توافق على إرسال جنود فرنسيين حالاً عن طريق مرسين والاسكندرية لهذا الغرض.

باريس في 13 أيلول سنة 1919

تنبيـه

فيمـا يلي نضـع امـام القـاريء عـدداً من المـراسـلات السيـاسية التي دارت بين أحمـد جمال بـاشا (جـزار الشعب السوري) وبين الدول المقاتلة ضـد الامبراطـورية العثمـانية.

وقـد عثر البلاشفة في سجلات وزارة الخارجية الروسية على أثر ثورتهم الكبرى عام *1917* عل هذه الوثائق الهامة فاذاعوها، وهي تشير إلى مطامـح احمد جمـال باشـا الى تأسيس دولـة عـربية يـرأسها وميلـه إلى الانشقاق عن الاتـراك،ومساعيـه العظيمة في هذا السبيل لدى الحلفاء. وقد انتهت بـالاخفاق والفشـل لسبب معارضة الفرنسيـين والانكليز.

وممـا يجدر التنبـه إليه هـو أن جمال بـاشا استمـر في تقتيل الذين لم ترق له سياستهم في الشام ولبنان بـالرغم من قيـامه بـاتصالات تعـد خيانـة للحكومـة العثمانيـة التي أوكلت اليـه وقتذاك القيادة العليا شبه المطلقة في هذا القطاع.

ويلاحظ أيضاً أن هذه الاتصالات والاتصـالات البريطـانية مع الشريف حسين وصلت جميعها إلى حد الانقطاع على غير ناتج ما في وقت تم الاتفاق بين الروس والغربيين والبريطانيين على كيفية تقسيم سورية والبلاد العربية.

وإننا نذكر القاريء بما اكده قـادة اليهود من أن جميـع ما تم كان لليهود فيـه أثر لمتـابعة خطتهم للـوصول إلى فلسطين وما يجاورها من الفرات حتى النيل..

وثائق سرّية هامة

أذاعها البلاشفة

-1-

بطرسبورغ في *26* تشرين الثاني عام *1915* شيفرة رقم *639.*

إلى سفارتي باريس وروما

إن الاخبار الواردة إلينا من الدوائر الارمنية في استمبول تفيد أن جمال باشا يرغب في القيام بحركة عداء لحكومة استمبول إذا حققت شروطه التالية:

أولاً ـ أن تتعهد الدول المتحالفة بسياسة الدولة العثمانية برئاسة السلطان على اتحاد السلطنة المؤلف من سورية، فلسطين، العراق، كيليكية، ارمينية، كردستان وعربستان.

ثانياً ـ ان يتولى السلطنة احمد جمال باشا وأن يتولى السلطنة من بعده اولاده واحفاده.

ثالثاً ـ يتعهد أحمد جمال باشا أن ينادي بأن السلطان الحالي وحكومته أسرى بيد الالمان ويعلن الحرب عليهم.

رابعاً ـ في حال إعلان جمال باشا ثورته هذه وزحفه لمقاتلة الحكومة يتعهد الحلفاء بتقديم السلاح والغذاء والعتاد الحربي اللازم لجيوشه.

خامساً ـ ان تقدم الدول الى جمال باشا المساعدات المالية اللازمة الى نهاية الحرب.

سادساً ـ يرضى جمال باشا بترك المضايق واستمبول للحلفاء.

سابعاً ـ يتعهد جمال باشا بأن يترك الطريق حرة لمساعدة الأرمن.

إن اقل ثورة داخلية في تركية تضعف قوات هذه الدولة وتساعدنا كثيراً فبناء على ذلك من الضروري الدخول بمفاوضات مع جمال باشا.

أما بالنسبة إلى الارمن المخلصين لنا فإذا تمكن جمال باشا من طرد الألمان وقلب حكومة استمبول كانت لنا فائدة عظيمة ولهذا نرجو الجواب على برقيتنا هذه سريعاً وسراً.

سازانوف

-2-

بخارست في 11 كانون اول سنة 1915، رقم 778 الرجاء حل الشفرة من قبل المرسل إليه مسيو لاون كولكونتيش مستشار الشعبة الثانية في وزارة الخارجية ببطرسبورغ.

إن الاخبار الواردة تدل على وجود خلاف بين جمال باشا ورجال الحكومة المركزية فإذا وجد من يساعد جمال باشا على حصر حكم تركية في آسيا فقط فمن الممكن استمالة جمال باشا الينا وحمله على العمل ضد حكومة استمبول.

الرجاء افادتي عن وجهة نظر الحكومة في هذا الامـر سيما وفي الإمكان أن نستفيد من الأرمن الموجودين هنا وفي تركية فائدة كبرى.

السفير.س.ا.
بوكولوفسكي

-3-

بطـرسبورغ في 12 **كـانون الاول سنـة** 1915 **رقم** 6130 **بوكولوفسكي سفير روسيا في بخارست.**

وصلت بـرقيتكم الشيفـرة رقم *778* ان كـل تفـرقـة يمكن إيجادها في تركيا وعلى الأخص بين أركان الحكومـة تجد منـا المعاضدة والمساعدة التَّامَّين وفي الامكان تقديم أي وعد بمـا يقترحه جمال باشا، وإذا اقتضى الامر ففي مقدورنـا الحصول على وعود من الحلفاء بتحقيق ما يريـده وإلى أن يحين الأوان يجب أن تظل هذه القضية سرية.

الامضاء: كوليكوفتشي

-4-

بخـارست في 25 **كـانـون الاول سنـة** 1915 **تلقيت برقيتكم رقم** 6150.

يعتقد زخاروف أنه إذا جرت المفـاوضات مـع أحمد جمـال باشا بواسطة مندوب الخارجية القيصريـة مباشـرة فقد تـأتي بالفائـدة المطلوبـة وفي إمكان الارمن أن يقـدموا مـا يلزم من مساعدات محلية. ومع هذا فإن الارمن يتعهدون بفتـح ابواب

المفاوضات التي يتممها مندوبكم وهم على استعداد ليوفدوا مندوبيين من قبلهم إلى مصر يتصلان من هناك بجمال باشا ولهذا يطلبون من الخارجية ما يلي:

أولاً - أن تعطيهما اوراق مرور إلى مصر وعدم ارهاقهما بطلب الكفالة لدخول مصر.

ثانياً - اعطاء التعليمات إلى الموظفين على حدود سويسرا لتسهيل مرورهما.

ثالثاً - ارسال التعليمات اللازمة الى سفيرنا في لندن وباريس لتسهيل سياحتهما براً وبحراً حين ذهابهما إلى مصر.

رابعاً - اعطاء التعليمات اللازمة الى الموظفين المحليين في مصر لعدم معارضتهما في الوجهة التي يذهبان اليها.

خامساً - إرسال التعليمات اللازمة الى ممثلنا في مصر لحماية هذين المندوبين والدفاع عنهما بقدر استطاعته مادياً وفعلياً.

سادساً - تسهيل السبل لهما لمخابرة باسيل زخاروف من أي بلد كان وان تظل الطريق حرة امامهما.

إن المهمة الموكولة اليهما هي ايجاد الطرق اللازمة للدخول بمفاوضات مع احمد جمال باشا ومعرفة شروطه ومطاليبه ودعوته إلى الشروع بالمفاوضات حتى إن نجحا في الوصول إلى هذا الهدف تركا المجال واسعاً امام المندوبين الذين ستوفدهم وزارة خارجية صاحب الجلالة القيصرية لوضع الاتفاق النهائي بينهما وبين احمد جمال باشا.

إن الفـوز التي احرزتـه القوات البلغـاريـة والالمـانيـة في جهاتها وقيام الانكليز باخلاء قسم من شبه جزيرة غاليبولي قد ادخل الشك في نفوس الارمن بامكان الفوز نهائياً.

إن الارمنيين اللذين سننتدبهما لمفاوضة احمد جمال باشـا أحدهما روسي التبعة والآخر بريطاني التبعة.

الرجاء ارسال التعليمات سيدي.

الامضاء: بوكولوفسكي

-5-

رومـــة في 28 **كـانـــون الاول سنـــة** 1915 **رقم** 857 تلقيت برقيتكم *6391*.

إذا كان هناك امل احتمال بالفوز في المساعي التي اشرتم اليهـا في تقريـركم فـإن السنيـور سـونينـو يـراهـا مـوافقـة جـداً..ويرى ضـرورة العمل بهـا لأننا في هـذه الحالـة ننقـذ الموقف بسرعة.

السفير أ.م.ن.كريس

-6-

باريس في 27 **كانون اول سنة** 1915 **رقم** *751*.

اخذنا برقيتكم رقم *6391*.

أبلغت نسخة من محتوياتها للمسيو بريـان فاظهـر اهتمامـاً كبيـراً بهذه الأخبـار وصرح انـه سيعرضـهـا غداً على مجلس

الوزراء قبل أن يفوت الوقت وقد قال لي في هذه المناسبة أن هذه الشروط وإن كانت موافقة لنا إلا أنها على كل حال لا تتفق مع مطامع الانكليز الذين قد لا يقبلون بها.

السفير ا.ب.ايزونولسكي

-7-

باريس في 29 كانون الاول سنة 1915 رقم 854 ذيلاً للبرقية رقم 581

بعد الانقلاب الوزاري الذي حصل في فرنسا اجتمعت بالمسيو بريان وباحثته في أمر البرقية فأفادني أنه مرتاح الى الخطة التي وضعتموها للاجتماع بجمال ومفاوضته.

إلا أن هذا المشروع يلاقي معارضة جدية فعلية من قبل الدوائر الفرنسية فالخطة التي وضعتموها وإن كانت حسنة في الظاهر إلا أن الفرنسيين يرونها محققة لرغبة روسيا وحدها بالاستيلاء على المضايق واستنبول في حين أنها تحرمهم من البلاد التي وعدوا بها كفلسطين وسورية وقسم من مقاطعة كيليكية وكما أن الشعب الروسي لا يمكنه أن يحيد قط عن فكرة الاستيلاء على استنبول والمضايق فإن الرأي العام الفرنسي ايضاً لا يمكنه قط أن يتخلى عن البلاد الموعود بها كسورية وفلسطين وكيليكية وعدا هذا يجب علينا أن لا ننسى أيضاً أن الحكومة البريطانية تفكر في إيجاد حكومة عربية مستقلة وفي نهاية الامر أفادني مسيو بريان بصراحة تامة أنه يشك في إمكان فوز جمال باشا بثورته وهو يحكم قطعة صغيرة

من السلطنة العثمانية وأنا أعتقد أن الخطة التي وضعتموها انتم لهذه المفاوضات كانت قائمة على تحقيق المصالح الروسية وحدها مع عدم الاضرار بالمصالح الافرنسية او الانكليزية وقد أوضحت هذه الامور الى مسيو بريان وأيدت له نيتكم الحسنة واضفت إليها أن رغبتكم الاكيدة لا تقتصر على هذا الهدف وحده بل تعتقدون ان الثورة الداخلية التي قد تقع في تركية تهدم تماماً سياسة المانية في الشرق وبذلك يستفيد الحلفاء فائدة كبرى. وقد استصوب بريان تماماً وقال لي: إذن ما دامت هذه هي الغاية فأنا أوافق عليها تمام الموافقة واعلمكم موافقتي على مشروعكم إلا أنني ارجو أن لا تخل هذه المفاوضات التي ستجرونها بحقوق فرنسة في الشرق.

السفير ا.ب.ايزونولسكي

-8-

باريس في 29 كانون الاول سنة 1915 رقم 855 ملحقاً ببرقيتي رقم 854 المرسلة بتاريخ اليوم خصوصي ـ لا اكتمكم انني لاحظت من جواب مسيو بريان على اقتراحكم اشياء إن لم يكن من الجائز وصفها بالحدة إلا أنها في الوقت نفسه تدل على عدم الرضا عن هذا الاقتراح، انكم تعلمون جيداً أن اتفاق الحلفاء على تسليم المضايق واستمبول الى روسية امر غير مرغوب فيه في الاندية الفرنسية البرلمانية والانكليزية. وقد كان هذا الاتفاق سبب في حملة عنيفة اثارها النواب وبعض الوزراء على مسيو ديكاسية فالذي علمته أن الوزراء الفرنسيين عارضوا في هذا الاتفاق بكل شدة حتى

أنهم لم يحجموا عن المجاهـرة بمعارضتهم هـذا والحقيقة هي أنه وإن كان لم يعارض احد هـذا الاتفاق علنـاً إلا أن المؤكد هو أن الاتفاق لم يكن مرغوباً فيه وليس من الجائز في وجه من الوجوه ان نعتمد على مؤازرة الفرنسيين لنا في أمر تنفيذه مؤازرة صادقة.

والمؤكد هو أن الفرنسيـين هنا يقـدرون بعض اقتراحـاتكم وليسوا في حالة يجهلون معها أهمية احداث ثورة في السلطنة العثمانية. كلا بل هم يعتقـدون أن هذه الثـورة مفيدة جـداً لهم في الحرب العالمية، إلا أنهم لا يرون في الاقتراحات المقـدمة لمفاوضة جمـال باشـا إلا تحقيقاً لامـانيكم في الاستيلاء على استمبـول والمضايق دون اقـل ضمـان للسيـادة الفـرنسيـة المقررة على الشرق.

فالذي اعتقـده تحقيقاً لهـذه الفكرة ان يبـدل هذا الاتفـاق بصـورة تحفظ للفرنـسيـين حقـوقهم المقـررة على سـوريـة وفلسطين وكيليكية وفي هذه الحالة يمكن استئناف المفاوضات مع جمال باشا.

السفير: انبروفولسكي

-9-

إلى سفير روسيا في باريس

بطرسبورغ في 17 كانون الثاني سنة 1916 شيفـرة رقم 633.

جـواباً على القضـايا المتعلقـة ببرقيتي رقم *6519* وبـرقيـة

سفيرنا في لندن رقم *906* اؤيد فكرة السر ادوار غراي بوجوب قيام الفرنسيين انفسهم بمفاوضة جمال باشا ووسطائه في القاهرة.

لهذا ارجوكم مفاوضة بريان في هذا الامر وتقديم الضمانات اللازمة له بشأن سورية والعمل بكل قواكم لحمل الفرنسيين على القول بهذه المفاوضات التي نراها جد ضروريّة في سبيل تحقيق رغائبنا ورغائب الفرنسيين معاً.

وزير الخارجية:سازانوف

-10-

إلى سفير روسية في باريس
إلى سفير روسية في لندن برقية شيفرة

بطرسبورغ في 19 كانون الثاني سنة 1916 رقم 84 ذيل برقيتي رقم 6518.

يقول الوسطاء ان البطء في بدء المفاوضات يحول دون تأمين الفوز المنتظر فإذا كانت الحكومات التي تمثلوننا لديها تعتقد أن مجرد نشوب ثورة داخلية في تركية موافق لمصالح الحلفاء عرفونا فوراً لنرسل الوسطاء الى مصر عن طريق لندن وباريس على اجراء التسهيلات اللازمة لهم لمقابلة اركان الخارجيتين حين وصولهم إليكم.

وزير الخارجية:سازانوف

-11-

إلى وزير الخارجية الروسية في بطرسبورغ.

لندن في 27 كانون الثاني سنة 1916، رقم 17 شيفرة نسخة لباريس.

تلقيت برقيتكم رقم 85

أجابني نيكولسون ان الحكومة البريطانية بعد فحصها القضية من جديد وتقليبها على سائر وجوهها ترى من الضروري عدم اشتراكها في هذه المفاوضات والتنازل عنها بصورة نهائية لأن المفاوضات التي تدور مع العرب تدور بجو صاف وبصورة ملائمة للعرب والانكليز معاً.

ثم سألته عما إذا كانت الحكومة البريطانية تجد مانعاً في أن تتولى الحكومتان الروسية والفرنسية هذه المفاوضات بصورة افرادية فأجاب أن الحكومة البريطانية لا تعارض في ذلك قط إلا أنها لا تؤيدها بوجه من الوجوه.

والذي لاحظته ان الحكومة الانكليزية تعتمد في الدرجة الاولى على العرب وحدهم مستفيدة من شعورهم العدائي للاتراك وجمال باشا الذي أعدم رجالهم.

السفير:بنكندروف

-12-

إلى وزير الخارجية الروسية في بطرسبورغ:

باريس في 28 كانون الثاني سنة 1916 جواباً على برقيتكم رقم 80.

وافقت الحكومة الفرنسية على الاقتراح المقدم من قبلكم ولم تجد فيه ما يمس الاتحاد الموجود بين الحلفاء.

وقد علمت ان المسيو بريان وحكومته غير راضين تمام الرضى عن المفاوضات السرية التي يقوم بها الانكليز مع العرب لأن الانكليز انصرفوا الى خدمة انفسهم دون حلفائهم في هذه القضية.

السفير· ايزوفولسكي

-13-

باريس في 13 مارس 1916 نسخة رقم 196

نسخة الى لندن

وصل منذ مدة الى هنا ظافاريان وعملا باشعاركم السابق سهلت له طرق المخابرات والاجتماع بالمسيو بريان.

ابلغ ظافاريان مسيو بريان المشروع الذي وضعه لاجراء مفاوضات في مصر مع جمال باشا مع بيان باسماء الرجال وطرق مخابراتهم مع الباشا ولئن كان المسيو بريان استقبل ظافاريان استقبالاً حسناً واظهر له كل عطف إلا انه لم يعده وعداً ثابتاً بل لاحظنا من اجوبته انه يحاول التخلص من وعد قطعي باحثاً عن موقف احمد جمال باشا غير الثابت وعن الدور المولج به ظافاريان، ومع هذا اتمنى له الفوز في مهمته. وقد سافر ومعه أحد الضباط الفرنسيين لاتمام هذه المفاوضات في مصر.

فهرس

مخطط التقسيم مع الوحدة الاقتصادية

الجزء الأول

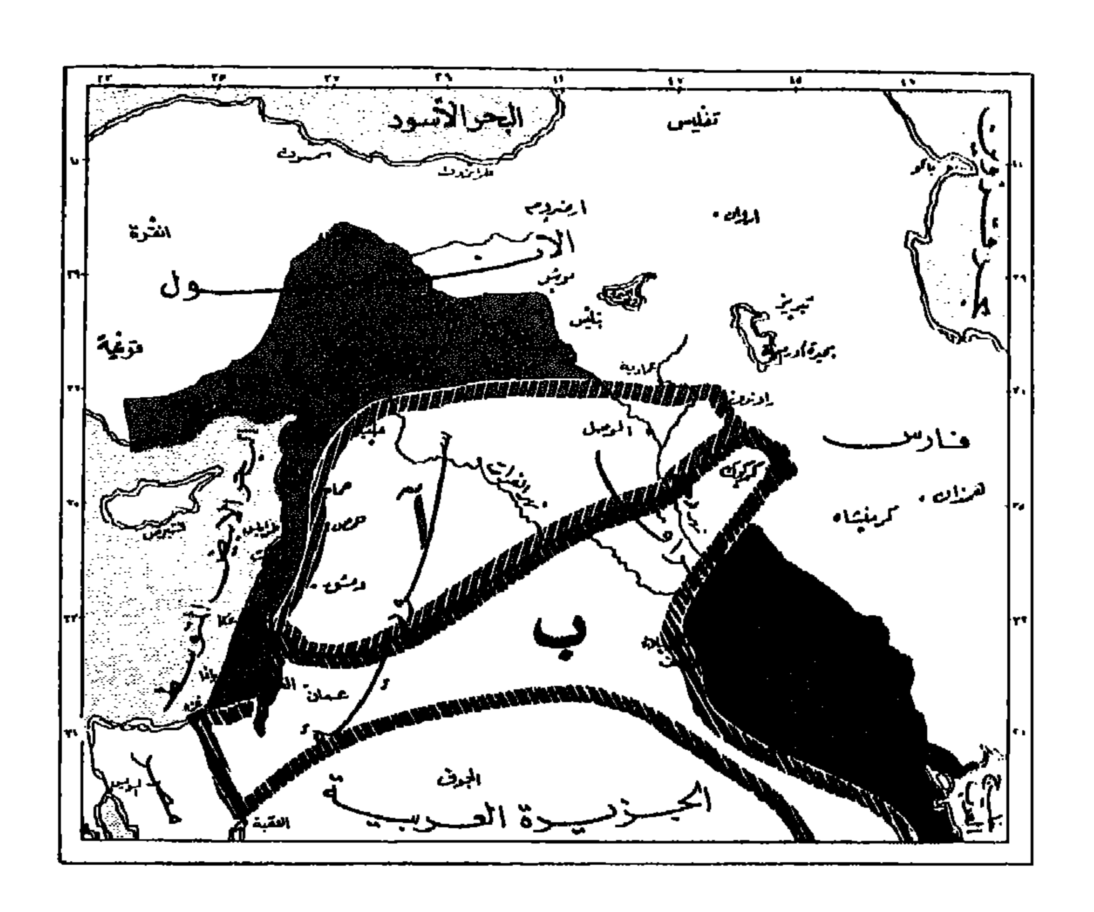
الجزء الثاني

الجزء الثالث

الجزء الرابع

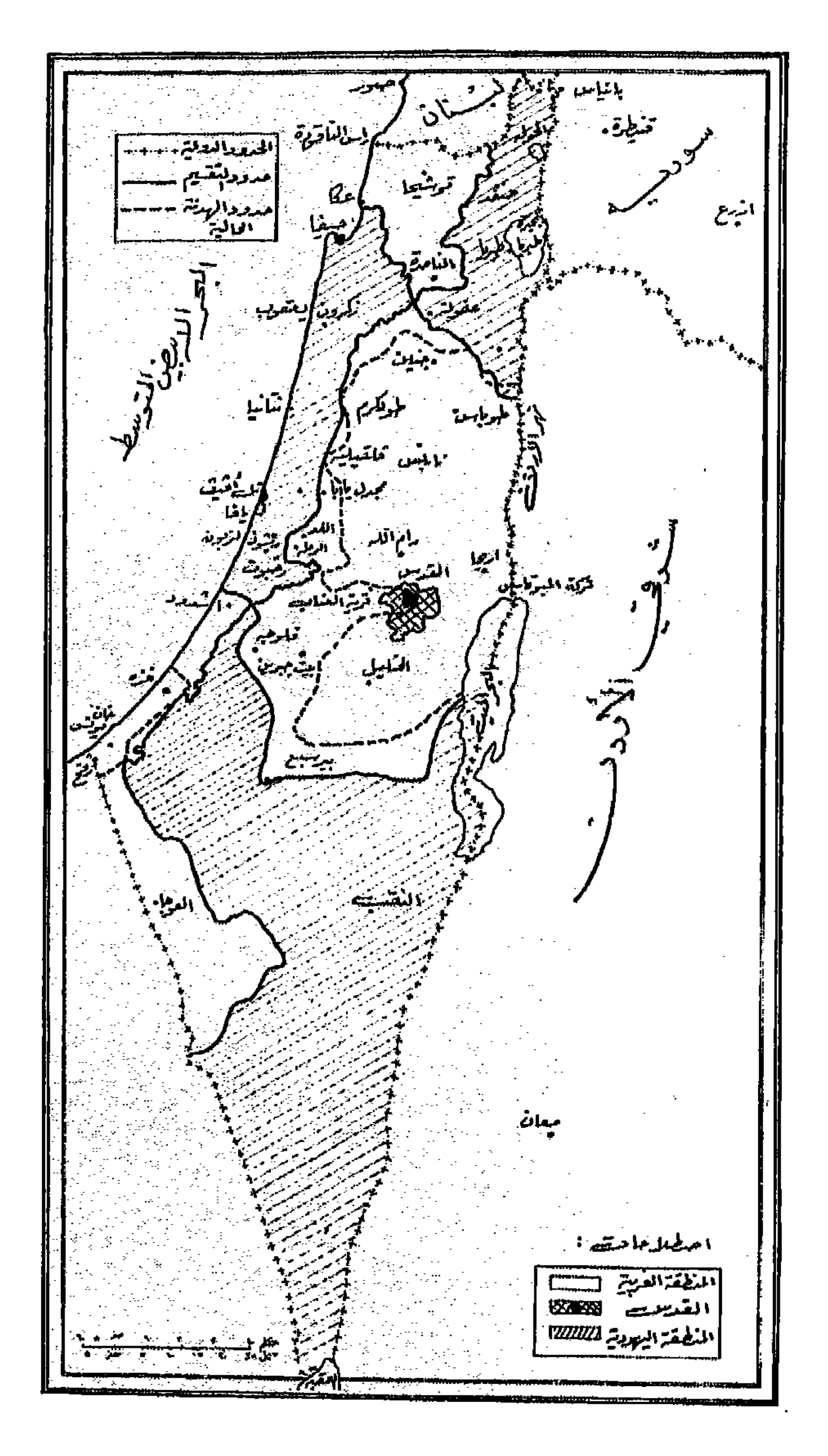
معاهدات واتفاقيات

ملحق



تقسيم سورية حسب اتفاقية سايكس ـ بيكو 1916

الخارطة مأخوذة عن كتاب: يقظة العرب تأليف: جورج انطونيوس ترجمة: د. ناصر الدين الاسد ـ د. احسان عباس
دار العلم للملايين ـ بيروت الطبعة الخامسة شباط 1978



مخطط تقسيم فلسطين


الحدود المقترحة
لمدينة القدس
القدس


الركن
للطباعة والنشر